



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

طبقات الشافعية

المؤلف

محمد بن أحمد بن محمد (العبادي)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة الدولة في برلين بألمانيا.

نظرا اليه سادة جناب السجود
جلبي فون تبي انضابي زادته
علاج

طبقات الفقهاء الشافعية للعبادي

من مؤلفه في مائة من فضله على قلبه وجله وخلقه

نظرا اليه سادة
سما عنت
القلم اضنى

قال المرحوم شيخنا رحمه الله عن تصنيف هذا الطبقات هو العاصم ابو عاصم
محمد بن احمد بن محمد بن عبد الله بن شاذان بن ابي القاسم الشافعي
وفقه وهو له على القاصم ابو منصور الهمداني بنسبته في شرح القاصم
ابي عمير والتطامني وما راها ما فتقها او في شرح النظر في الملوك
والقاضي خلفا من المتأخرين في تصنيفهم وصنف كتابا فقه منها اوه العفا
والفقه وطه والباوي الهمداني والعلما وكتاب الروا على السبغاني وله كتاب
لطيفة في طبقات الفقهاء وهو له في ابي سعيد الخدري صاحب كتاب شرا في ادب
القضاة وغوامض الحكومات في شرح الفقيه ورؤاه وتوفي في غزاة سنة ثمان
وكتفي واربع مائة وكان سنة ثلاث مائة في سنة خمس مائة ورحمته الله
والعاصم الذي فقهه القاصم الهمداني وشهد بها النسخة في سنة الالف وال
مئة وهذه القصة في عباد المذكور والله اعلم بالصواب

نظر به سندها محمد اغذري

295. a. *طبقات الفقهاء الشافعية* Biogr. of learned Shāfi'ites, by 'Abbādy, d. 458. — m. 80 pp. (complete), copied in 781.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المجدد بكل لسان العبود بكل مكان والصلوة على محمد المصطفى
ورسوله المجتبي على اله خير ال واصحابه في كل حال قال الشيخ
الامام ابو عاصم محمد بن العبادي رحمه الله تعالى رأيت الشافعي
رحمه الله عليهم صرفوا احوالهم الى ذكر طهات الصحابة رضي الله عنهم
لو جوب لاقتل بهم والاعباد بعدهم وفروا التابعين واتباعهم
ومن يلهم من العلماء الكوفيين وسياطه ينسأون بين الصحابة رضي الله
وما في نازيه مناهج الفقه والسياسة ومعرفته حدود المعالي
والاعلام واشتهر بعد ذلك اصحاب القباوي من العلماء المعروفين
في البلاد الذين هم نجوم راعه للعباد ورأيت اصحابي حبيفة
رحم الله عنهم ملاحسوا سيرة اصحابه واتباعه مثل ابي يوسف
يعقوب بن ابراهيم ومحمد بن الحسن الشيباني وزفر بن الحسن بن زياد
والحسن بن مالك واسد بن محمد وبتداد بن حكيم وعبد الله بن المبارك
روي عن ابي حنيفة وهو من افراد العلماء ابي حنيفة السكري وابي
عبد الله محمد بن مسلمة وابي بكر بن نصر بن محمد بن سلام وابي
القاسم احمد بن الفضل ومحمد بن جعفر وحاتم بن الاصم وسادس
بن ابراهيم القاسم بن عثمان بن عثمان بن محمد بن المودري العلوي

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

وفضل بن غانم رواه ابى يوسف وعلی بن احمد الفارسی وعلی
 الرازی الکبیر وای موسی الضریر المقبری و محمد بن سماعه و عیسی
 بن ابان قاضی البصرة و هاشم صاحب النوادر و محمد بن صباح
 السمان الطبری مصنف کتاب اختلاف العلماء و احب محمد بن الحسن
 وای معاذ وای مطیع الحکمر بن عبد الله و خلف بن یوب و عصام
 ابن یوسف و اخیه ابرهیم بن یوسف و ای عبد الله بن خزيمة
 الفلاس و ای جعفر محمد بن ابی عبد الله الهند و ابی الیاس و اسحاق
 ابی کر محمد بن عبد الله و ابی القاسم عبد الله بن محمد و ابی الحسن
 بن منذر و ابی ابرهیم اشعین بن ابرهیم البسندی و ای
 القاسم یوسف ابن ظاهر البصری صرعا و ابو اللیث نصر بن
 السمرقندی و ابی شعاع الحسن بن منصور الفخاری الشریح
 و ای نصر بن مهزیب و علیه قر القاضی ابو عاصم محمد بن احمد
 العامری الامام القاضی نصر بن محیی المروزی الزاهد العالم
 و کان نصر بن الیاس صاحب خزانة جده و ای جعفر احمد بن
 بن سلام الازدی الطحاوی و ای الحسن الکرمی و ابی الحسن
 علی الخورجانی و ابی منصور السمرقندی و محمد بن ادریس
 و ابی کر احمد بن علی الرازی و ای کر احمد بن محمد طلاف

و ای معاذ السمان
 و ای معاذ السمان

وابي عبد الله الحسن بن احمد بن مالك بن عفراني وابي احمد العباسي
 الرازي وعمرو بن هرون وسالم بن سالم والحسن بن سليمان وقيل
 العياضي بن صبيح وابراهيم بن رستم والنضر بن محمد وعبدان بن
 عثمان بن جيله واحمد بن حفص البخاري وابي عصم وشهل ومحمد
 وابي مقاتل السمرقندي وخارجه بن مصعب السرخسي وكنانه
 ومالك وعثمان لهر وبن وابي اسحق الطالقاني وابراهيم بن
 طهمان وحفص بن عبد الرحمن ومثرو بن موسى وعبد الله بن
 عبد الرحمن والحسن بن الوليد وبيمار وحماد بن ابي قيس وراط
 واصل بن ابي صالح والجارود بن يزيد ومبيشر وعمرو وابي عبد
 وشرا بن ابي الزهر ومحمد بن موسى الغفصاني وشهر بن القيسم
 وصديق بن عبدالله ومحرز واهل ابي حجاج واسلم بن سليمان
 واهل ابي يحيى بن عمران ومميم وحفص بن ابي عبدالله ويعقوب
 واستد وعبد الوهاب والغيرا وابي عبدالله الخوزجاني ومظفر
 والحسن بن ايوب وحفص الخلقاني وشعلا القرا واهل
 زنجويه وبشر الحنطاني وابي احمد العباسي ونوح الجامع
 وبشر بن الوليد وعمرو بن هرون وبشر بن عياض وشرا بن
 زياد واهل الخنطلي وسعيد بن حماد وزياد واهل الحسين

شرح
 شبكة

ابن طيع ومحمد بن الحسن الجوزي يادى وحماد بن ابي حنيفة و ابي
عبد الله الجرجاني و ابي عبد الله البصري والتوقدي والفخاري
وابي جعفر الانصري و القاسمي و يزيد الدبوشي و ابي بكر
العمش و ابي الحسن القلوري و ابي جعفر الكسفي و ابي حاتم
التماري و ابي حفص الكبير و الحاكم الجليلي و ابي الفضل محمد
بن احمد المرزى و اسمعيل البخاري الراهد و حمدان بن شريك
يبلغ و ابي جعفر محمد بن عبد الرحمن الرامغانى و احمد بن عمر ان
يروي عنه الطحاوي و ابي طاهر احمد بن علي السماعلي البخاري
و ابي طاهر الرياشي استاذ قاضي الحرمين و القاسمي ابي الحسن
القرظيني و ابي الحسين قاضي الحرمين و عليه قرابوا هيثم
عقبة بن حثيمه الامام و علي عقبه قر القاسمي ابو العلا صاعد
بن محمد الامام و القاسمي ابي حنيفة و ابي العباس احمد بن
هارون النبان استاذ ابي الهيثم و يوسف بن عاصم و ابي عبد الله
و ابي بكر بن يوسف الجرجاني و القاسمي ابي القاسم علي بن احمد الداروي
المشهور في البلاد و ابي منصور البطواني و احمد بن يحيى بن عمر ان
فعلت الي اسما الذين عرفتم من اصحابنا في عهدنا و اشياعه
وانصاره في زمانه و رواه و يدان بذكر نسبه و هو ابو عبد الله

محمد بن دريس بن العباس بن عمان بن شافع بن سايب بن عبيد بن عبد
 يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف اختار العلماء مذهبه لادله
 قامت على صحته وامروا العامة باتباعه لثرو ومعنى قال البيهقي رحمه الله
 الا يهد من قرش وقال صلى الله عليه وسلم تعلموا من قرش ولا تعلموا
 وقال قدموا قرشا راى رجل من قرش افضل من راى رجلين من غيره
 وقال صلى الله عليه وسلم لا تشبوا قرشا فان علمها يملأ طبق الارض علما
 وما سارت من قرش من الكثر في الاقطار وانتظرها الكبار
 وادتها الى الصغار وشاع ذلك في البلاد بين العباد كما سار عنه فانما
 يروي عن الصحابه اصول معدده فهو اولي بهذا الخبر وروى الشيخ
 علي بن الحسن واي حنيفه ولا تدينه صنف الاصول ثم بنى عليها الفروع
 فكانت اجوطل منه اكثر احتياطا في الطهارات وشرايط العبادات
 والالتزام والبياعات وذلك معروف في بيان مذهبه فان اولي
 من غيره وبالله التوفيق الطبقة الاولى منهم ابو يعقوب
 يوسف بن يحيى البويطي كان من كبار اصحاب الشافعي رحمه الله
 وفقها بهم ومن المتقين في زمانه ورجع اليه الناس وبعثه
 الشافعي رحمه الله في القنوي وحميل عليه ارجائه مستبكه
 ويقرأ ما خطه ويصويه وما جمع اميره من الاكابر من حميل

ابو يعقوب
 البويطي
 قرشي
 صمد

شبكة

ابن عبد الجلم وبوسف بن عمرو وبعث الي الشافعي رحمه الله فارتل
 ابا يعقوب كانه وقال ما رات انت ع الحجة في كتاب الله تعال
 مثل ابي يعقوب واستخلفه علي اصحابه بعد موته وتخرج علي
 يديه ايمه تفرقوا في البلاد ونشروا علم الشافعي في الأفاق
 ولما حضر الشافعي رحمه الله ما كتبت الله تعالي علي خلقه نظر الي ابي
 يعقوب وقال موت في جديدك فاشخص منه الفتنه مصفدا
 مغلوله يدك اليمنى وكلفان يقول لخلق القرآن فاباه وقال خلق الله
 الخلق لكن اقترى انه خلقهم مخلوق والله تعالي يقول بعد هذا الكلام
 من الملك اليوم ولا يجيب ولا داعي فيقول تعالي لله الواحد القهار
 فلو كان مخلوقا مجيبا لفتى حتى لا يجيب قال الربيع وكان ابو يعقوب
 من اثناعشر مكيين قال زكريا بن يحيى الساجي ما سمع ابو
 يعقوب النديا يوم الجمعة وهو في السجن الا اغتسل ولبس ثيابه
 ومشى الي الباب فيقول السجنان اين تريد فيقول اجبت داعي الله فيقول
 السجنان ارجع عا قال الله فيقول اللهم انك تعلم اني اجبت داعيك
 فمنعت وكان يقول من قال ان القرآن مخلوق فهو كافر وهذا كذا
 قال المنذبي والربيع ورواه عن ابي حنيفة رحمه الله وله في يعقوب
 مختصر كتب الشافعي رحمه الله في غاية الحسن علي رطل ابواب المطبوس

في الالونوي
 موت في قودر



وحكى صاحب جمع الجوامع عن البوطي عن الثاقبي رحمه الله ان من مات
 وعليه اعتكاف واحب اعتكف عنه وفي روايه يعطى عنه او يباوه
 وفي روايه يتقط ولا شي عليه ومن اختاره ان يحب اذ ابتم بنيه
 الطهاره الصعري لم يصح تيممه وبهذا قال الربيع وهو قول مالك
 والي حنيفه **ومناهم** ابو ابراهيم اسمعيل بن يحيى المزني رحمه الله
 كان زاهدا عالما جادا حسن الحلام في النظر مرجح الطريقه رشيدا
 شديدا العقال روي الشيخ ابو محمد المزني مقتى ملكه اربعين حجه عن
 بن عبد الاحد ان ابا ابراهيم عبد الله تعالى كذا كذا سنه عباد
 منتظر وروي عن بعض اهل مصر انه راى بعد دفن المزني ظيبرا تلقى
 نفاها عليه وتمسح به وقال الربيع يومئذ تنفروها فانما المر شاهد
 مثل هذا منذ مات ذوالنون المصري وان المزني حمد الله لم يتوحي
 من جباب من طولون ولم يشرب من كبرائه قال لانه جعل فيها الشرب
 والنار لا تطهر رواه يوسف من بلامه المزني وقال الثاقبي رحمه الله
 للمزني سيكون لك بعدني شوق وقال له لو ناظرت الشيطان لا تجتمه
 وسئل عن الزبانه علي مايتي بهم في الزكاه فاجح وقال لا تخلوا اما
 ان يحب في اربعين بعينها وهذا باطل باربعين قيل الماسن والاصل
 الماسن فستغده وبلغتوز لحمدن بحبها لاجل الماسن في الحديث

المزني
 منسوب الى
 مزينة قيل
 مؤلفه

محلز

يجلس بن طولون في المضاء على الغائب والزهر الحاضر في المجلس فقال
 من حوزة على الغائب حوزة على الحاضر في المجلس ونقله الشاشي الي
 كتابه وفي كتابك ثا في حمة الله انه حوز السماع ولا يحكم حتى يقول
 له هل لك طعن فاستحسن بن طولون كلامه وما ل اليه ورفع
 ان في علي المالكه وصنف لمزني حمة الله الجامع الكبير والصغير
 وكتاب العقارب وقال فيه ان القصاص لا يتسقط في النفس بعفوه
 عن الحرمة وان المضطر باكل الاذي الميت وصنف المشهور وفيه
 قال في رجل طاهر الحرمة له اولاد احرار في الطاهر اقربا لقر الاخر
 فقله ان اولاد احرار وحب نقتاتهم على العبد في كسبه لا ياخذ
 السيد من كسبه الا ما يفصل من نفقتهم وقال اذا قال اذا راس اهل
 فانت حر فراه الناس دونه عتق وان قال ان راس الملال فراه الناس
 دونه لا عتق واذا قال انت طالق ما شئت وكم شئت فردت المشيه
 ارتدت لانه لا يجاب يقتضي قبوله كالباع واذا قال انت طالق اذا
 شئت ومتى شئت فردت المشيه لا معنى له لانه معلق بالصفه
 وهو غير معنى الاجاب وقال ان المسلم في كبر حائز ويكفي بان يقول
 حر جوارى اذ لم اسم بعينه وهكذا في البياب عنده قال المزني
 ومها في ان افحى حمة الله عن الكلام وقال انه علم ان اصبت فيه

لم توجروا زنا خطا في كفت فعليكم بالفقده قال واذا قال انطلق
طلقة ثلاث بطلقات يبلغوا قوله ثلاث بطلعات وقال في المشهور
اذا اعتر الزوج لانتقده عليه كالاخي علي المتوسط ثم تعلم بفقده
الموسر بل يتقط وقال في المشهور اذا قال الاول من حج عنى ما به
فح اثان ثم حج بالثانية لا يستحق الاولان ولا الثالث لان الثالث
ليس باول نظيره اول عبد يدخل الدار فهو حر فدخل عبدان ثم عبد
لا يعنى الثالث لانه ليس باول ولا واحد من العبد بل لان الاول
اسم مفرد والله اعلم بالصواب **ومنها** ابو محمد السمع بن سليمان
ابن كامل المرادي حاد من اتفق في حقه الله قال ان في حقه الله احفظكم
الريبع وانبعكم لي ولو امكنني ان ازقه العلم مرة لفعلته وقال
البويطي الربيع اثبت مني في الك في حقه الله عن قال ابو عبيد الله
النوسي قال لي عنى بن معين لما توجهت الى مصر فراكبت النسيح
رحم الله على الربيع وهو ناقل كتاب الام وابو بكر احمد بن سهل صنف
العبون علي ما به وروي عبد الرحمن بن حاتم الرازي عن السمع
عن الشافعي رحمه الله فيمن اوصى لا عقل اهل بيته قال يعطى اهل بيته
وعن الربيع عن الشافعي رحمه الله اذا حول الامام رداه في التمسك
حول القوم ارضيهم ومن الربيع عن الصلاة حول القديده قدا

لا يجوز ولا ينكحون وكان يقول اذا سئل المعتكف لا يبطل اعتكافه كما اذا
 اراد ثم اسلم وروي عن القاسم بن ابي بكر باسناد له عن حبيش بن ميثم
 قال حضرت مجلسا بالعراق فيه الشافعي رحمه الله والقها فحري فذكر
 ما حل وحرم من حيوان البحر فقال في حقه الله مذهب ابي ليلى انه
 يحل كما في البحر حتى الضفدع والسرطان الاشيا فيه سم وتكلم فيه
 فمن كلامه قال الربع فعلقته وعرضته عليه فاستحسنه واختاره
 وروي محمد بن اسحق عن الربع انك هي سئل عن القدر فقال الله تعال
 خالق الخبز والشور وروي لاصم عن الربع عن ابي ربيعة رحمه الله
 انه قال لا يجوز لاجل ان يكسني بابي القاسم سوا كان اسمه مولا وغيره
 وروي الربع عن ابي ربيعة انه قال اذا ترك اهل بلد طلب العلم رايت
 احكام ان يحبرهم عليه قال وطلب العلم افضل من الصلاة النافلة ومن
 الجهاد وروي الربيع عن ابي ربيعة انه قال لا اكل اربعة اشياء فسد
 واربعه سنة واربعه ادب اما الغرض فغسل اليدين والقضيه
 والتكبير والمغرفة والسنة الجلوس على اليسرى وتصغير اللقمة
 والمضغ الشديد ولعق الاصابع والادب ان لا تمد يدك حتى
 يبتدئ من هو اكبر منك وتاكل مما يليك وقله الشطرنج وجوه ^{الناس}
 وقله الكلام الطرا في عن الربيع عن ابي ربيعة انه قال الراية

الربيع

خمسة صدق للهجة وكان السر والوفاء بالعهد وبذل النصيحة
وإذا الأمانة **ومنهم** أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل تيف السنة
وشخ العصابة وجامع الحديث ومعانيه قال جرمله بن يحيى سمعت
الثاقفي رحمه الله يقول خرجت من بغداد وما خلفت بها أفقه ولا أروع
ولا أزهدي ولا أعلم من أحمد بن حنبل رحمه الله قال المزني أحمد أبو بكر يوم
الريه وعمر يوم القيفة وثمان يوم الدار وعلى يوم صفين قال عبد الرحمن
بن أبي حاتم قال أحمد سألتك في عن القصص البيضا فقال هو شيء يقع
المخص مثل زيد الجرح فاذا رأته فهو الطهر قال أحمد ما عرفنا ما المواصله
حتى سألتك في رحمه الله فقال واحد على الإمام واثان على الإمام
أما الذي على الإمام فلا تكبر مع الإمام حتى تكبر الإمام قال البيهقي رحمه الله
فاذا كبر فكبروا قال علي الإمام أن لا يصل قرآنه بركوعه ولا تكبيره بل
يشكت شكته لخبر سمره كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم شكتان
والثاني لا يصل السلام الثاني الاو لان السلام الاو فرض والثاني
اعلام وروى أحمد عنك في رحمه الله ان القناس ضرورات وأنه
جوز مع الباقي في تشريد وان اليد بلا عن أمته **ومنهم**
أبو عبد الله بن الزبير القرشي الحميري شيخ الحوزة في وقته الذاب عن
اهل السنة والمرجع اليه في الشكليات وكان له أهل الحرم من راد أحمد

أحمد بن حنبل

في شهر ربيع الثاني سنة ١٠١٠

لاهل العراق قال الحمدي سألت الوليد بن ابراهيم والي مكة انه صلى
 بالثلاثين الموشم وكان يقصر مني وعرفاتي فواس بن حجاج يصلي معه
 وسني علي صلواته ورأيت ستين يصلي معه ثم سدي صلاه فقدمت
 المدينة فسألت ما الكاف قال اصحاب محمد واخطا ستين فدخلنا الشام
 وسألت الاوزاعي فقال ما قال مالك فذكرت لك فعي رحمه الله فقال
 القول ما فعل ابن حجاج الا توي ان عمه وعمره صلوا بالناس وما حبان
 فاعادا ولم يامر الناس بالاعانة قال ابو الوليد موسى بن ابي الحارود
 وقد نزع الشافعي رحمه الله عن هذا وقال انه يبدي لان فرض هذا الزرع
 ركعات وفرض ركعتان فان احمد بن محمد اذا ذكر عنده ان في بقول
 سيد العلم وكل من في مكة يكره شر الراعي مكة قال لان اكثر
 فضولها وقفت **ومشهور** ابو احمد الربيع بن سليمان الحميري
 روي عن الثقات في رحمه الله ان الشعر تبع للذات قياسا على الابهام
 وعليه دل الاثر سبيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في الفراق
 اتقاهما الدياع وكانت الصحابة رضي الله عنهم اجمعين يقولون المحووس
 استعمال تلك الجلود وحكا الربيع المرادي عن ان يحيى رحمه الله انه
 قال لان الرياضة صدق الحجية وكان السروال فبالعهد
 واستدل النجدي واد الهمامه **ومشهور** حمله من يحيى بن عبد الله

ومن اراد
 التخصيص على الوجه
 المشهور فعليه
 بايقان المشهور
 في احكام المنع
 المشهور لا سيما حال
 الدين الاستسنة
 عبد الرحيم

منه الى تجيب تمام جيم بدل ايا بنتطيني في تحت تمام مودة
 مضمونه وقيل مفتونه تمام مودة
 اسم امراة
 (اصلا)

بن عمران التميمي محدثا اهل مصر وفقهه وله كتاب مفرد
 برواه عن الشافعي رحمه الله سمي كتاب حرمله وروى عبد الرحمن
 بن ابي طاهر الرازي عن حرمله قال قال الشافعي رحمه الله من غلب على
 الخلافه بالشيء حتى سمي خليفه واجتمع الناس عليه فهو خليفة اذا
 كان من قرش بن عزمه ويصلي خلفه اجمعه ومن لم يفعل فهو مستع
 قال حرمله سمعت الشافعي رحمه الله يقول من اراد ان يسمع في العلم فهو
 عيال علي الى خليفه قال حرمله ولدا الصداق محدث مضمونا في الرواج
 وروى الرسع وحرمله عن ان فعى رحمه الله انه قال الخلفا خمسة
 ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز **ومنهم**
 ابو موسى بن يونس بن عبد العلي بن موسى بن يونس محدث اهل مصر
 ومفتيهم واكثرهم رواه للثلاث عن الشافعي رحمه الله وقد سمع مع
 الشافعي من ابن عيينه قال يونس سمعت الشافعي رحمه الله يقول
 لا نقاس علي خاص ولا نقاس اصل علي اصل ولا يقال للاصل لم وكيف
 فاذا صح قياسه علي الاصل ثبت قال صاحب الكتاب الشيخ ابو عاصم
 رحمه الله معني قوله لا نقاس اصل علي اصل اي لا نقاس اليه علي
 الموضوع فيجعل اربعة اول الموضوع علي التيمم فيجعل اثني عشر اول
 الناسين يرفع النص والثاني يرفع الاطراف وفي روايه سيره

ولا يفتقر على خاصه منتزع من عام بالمصراه واصول الحدران
 حذرنا من سماع العور حيث است التفعه في الشقص فحوز البيع
 وان لم يرباطنه وروي يونس قال قال النبي صلى الله عليه وآله
 واعق فاطم علي عيبا لا نفوت لعق قال يونس وراى الكعبي
 رحمه الله رفع ابطنه فخلقه الحاجم وقال كنه التنفلا اني لا
 اقوي على الوجع وروي انه ذكر ابو بكر احمد بن محمد الاسطر المنتم
 عن ابي بكر محمد بن اسحق بن خرمه عن يونس انه قال قال النبي صلى الله عليه وآله
 ليس الشاذ من احدث ما يرويه الثقه ولا يرويه غيره ولكن الشاذ
 ما يرويه الثقه ومخالفه عمل الناس مثل حديث معاذ بن جبل في
 عروه تبوك في الجمع بين الصلايين وروي يونس عن ابي حمزه
 ان الرفعه اذا كان معهم امراه لا ولي لها فولت امرها رجلا حتى
 زوجها جاز لان الامر اذا ضاق اتسع وبعض اصحابنا انكروا هذه
 الروايه وقيلها اخرون وهو الصحيح وبها حكى يونس عن ابي
 انه قال في المغليين هو والميت ثوابا جده عن له اذا وجد
في نسخة روى الخليل بن سراج النقال من اعيان الحديث **والفقها**
 ومن اشهر بصحة ذلك في حديثه والاحد عيه وهو حامل
 كتاب التتاليه ابي عبد الرحمن بن مهدي وذكر في تصنيفه

١٠

مطلقات
اسراة اسرها

انقل كتابا لراى التتم
مصر الى عبد الوهبي



محمد بن
عبد الختم

من كرامات الامام
الثاني

ان الزمن اذا ركب الاعمى ودخلا الحرز وسرقا ان القطع على الاعمى
وانه اذا لم يكن ليمين السارق صابع فانه يقطع كفه ولا ينتقل
الي عضو اخر وان قاطع الطريق اذا قتل واخذ المال وما زاد يصاب
فانه تبع للقتل **ومناهم** محمد بن عبدالله بن عبد الحكم
بن اعين القرشي المصري امام وقتة كان من اصحاب الشافعي رحمه الله
وكان مع ابيه واخوته الثلاثة يلازمون الشافعي رحمه الله الحكم بن عبد
الرحمن وسعيد وقال له ان الشافعي رحمه الله في مرضه امانت يا محمد
لتنتقل الي مذهب ابيك فقال انا الى مذهب مالك قال ابو سعيد
عمرو بن محمد بن منصور سمعت محمد بن اسحق بن خزيمة يقول ما رايت
اقدم من محمد في مذهب مالك قال محمد بن ابي يوسف بن عمرو
يستمعون القرآن بالاحان وروي الربيع عن ان الشافعي رحمه الله
ان قال لا ياتس بقراءة القرآن بالاحان وكسب الطوفان
بأبي وجه كان قال واجب ليقرا حذرا وينرم قال الشافعي رحمه الله
ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن بالقران هو ان
يقرا الحزنا وحذرا وهو يتجرب في الصوت هو قال وليس الاستغناء
فانه لو كان اراده لقال يتغنى والوجه فيه لا يجوز قراه القرآن
بالاحان وبه اجاب لتقف في جوابه جامع وروي عن

شبكة

عن عبد الله بن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت الشافعي رحمه الله
 يقول اذا قال لامرأته اشربي او قال رو في ونوي الطلاق
 فهو طلاق قال لان العرب تقول اشرب الشئ ويبد به المكره
 الا تسمع الي قول الشاعر اشرب بكاس كنت تسقى بها امرئ فيك
 من العلم - وروي ايضا بن المنذر عن محمد بن الشافعي رحمه الله
 انه قال ليس في نكاح المتعة مهرات ولا طلاق ولا نفقة وروي ايضا
 انه قال ليس في الاسلام شئ محل ثم حرم ثم حل ثم حرم الا المتعة
 وسئل ان في حرم الله عن نكاح العامة الهاشميات فقال انه جائز
 وروى انه لا يجوز الا اني لا اري نكحه والمنع منه لا يسمع الله تعالى
 يقول ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقال تعالى ان الذين امنوا وعلما
 الصالحات اولئك هم خير البرية وروي الاصم عبد الرحمن بن ابي حاتم
 عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ان في حرم الله فرا على اسمعين بن
 قسطنطين وكان استعمل يقول القران اسم وليس بهم هو ولو
 احد من قرانه كان كما يقرأ عزرا ليل اسم قال التوراه **ومنهم**
 ابو ثوبان بن رهم بن خالد البغدادي فعبه اهل بغداد ومقتبهم واحد
 اسم الله ولله وولده ووليات واختيارات وروي ان الشافعي رحمه الله
 ان في نكاح محسن وروي انه سئل عن رجل اشرب بيعة

ابو ثوبان
 وكان حاد
 الكوفة

من انسان وضه من اخر و وضعها في كفه فانكسرت احداهما
فخرجت مذرة فعلى من برد اليضه وقد انكر ذلك فقال امسره حتى
يدعي قال يقول لا ادري قال اقول انصر حتى تدري فلما مقنوا
لا معلون وحكي ابو ثور عن الشافعي رحمه الله ان المتعريفين بغير
مكة لا يستحب قال وسالت ابا ثور عن رحمه الله عن رجل صلى ركعتين
من الفريضة فاقمت جماعة فقال اختساري انه يقطع الصلاة ويدخل
في صلاة الامام فقلت كما صلى ثلاث ركعات فقال القليل والكثير
سواء حكاها ابو علي الرضا الطبري كل وفيه قول اخر انه يدخل
في صلاة من غير وقوع قال ابو علي فان كبر ولم يركع قال المراد
يدخل فيها وقال ابو يوحنا لا يدخل فيها قال ابو ثور وخشيش الكرايشي
من اعتر بلحق فحلف ان ليس عليه شيء لان بارا في مسنه لانه قال
المراد كان كاذبا لانه لو لم يكن عليه لما انظر وما صح ان يراه بل يضر
فان كان خاف اجبت حمله ويضه حلف لانه مضطور وان لم يحرك
فلا حور كحلف **ومنه** ابو علي الحسن بن محمد الصياح
الرفعاني شاركا الشافعي رحمه الله في كثير من شيوخه وقرائه
الشافعي رحمه الله بالعلق فسمي بها اهل وابو ثور وحدث راوي
الكرايشي قراة الكتاب العراني منسوبة اليه وسال الراوي

عن الاحازة
شبكة

الألوكة

www.alukah.net

عن أبي جازة فقال له ادري اهلنا قري علي كما قرأوا جازة للحسين
 الكرابيسي ما قرأه الزعفراني فانه كره الاجابة وروي ابو الوليد
 عن المومل عن الزعفراني انه قال قال الشافعي رحمه الله في قوله
 تعالى يا محمد الله لرجل من قلوبين في جوفه يعني ابوبن في الاسلام
 قال الزعفراني سالت يحيى بن معين عن ان في حقه الله قال لو كان
 الكذب له مطلقا لمعه منه مروتة **ومنها**
 ابو علي الحسين بن علي الكرابيسي لم يخرج علي يد الشافعي رحمه الله
 بالعراق مثل الحسين وكان من اعيان الحفاظ واجله الفقهاء
 المتقدمين في معرفة الاصول والمحققين عند النظر وما روي
 ان لم يزل في فلاح في روايته فهو في روايته واحده قيل للمزني رحمه الله
 ان الكرابيسي يروي عن الشافعي رحمه الله ان سمع الحنظله جازر
 يدقها ويجوز بيع الشوق بالحنظله فقال لا تعرف هذا وانما
 والله لان المزني لم يسمع الكتبا القديمة التي صنفها بالاعتقاد
 لها وهذا منقول عن القدام قال ابو بكر الساسي حين تعد
 ما مون وكه روايات حسان وروي عن الشافعي رحمه الله انه
 قال من استدان فادعي عنه انه معتر ان القول قوله لان المال
 غايه من العلم ومن الغريب الذي يشاكلهما ابو الطيب

عن القدر بن لقاض والمقبض اذا اختلفا في جهة الاصل
القول قول القابض وحكى بن **ابن** **بغداد** في كتاب **البيان**
عن الحسين انه قال الخبر اذا رواه من يعرف الاخبار والرجال
والتاريخ المعاني ويعرف كثر الصحابة موجب للعلم الطاهر
والباطن مثل التواتر قال الحسين قال ان افعى محمد الله اضطر
الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان يكر الصدق
رضي الله عنه فلم يجدوا تحت اديم السماخ من ابي بكر فذلك
استعملوه على رقاب الناس قال الشيخ ابو عاصم وهذا قول منه
بان مامنه الموصول لا يجوز **و** **مسند** ابو الوليد
موسى بن الجارود من تقاه اصحابك افعى محمد الله وعلابهم
يرجع اليه عند الاختلاف في الرواية قال ابو الوليد سمعتك **ابن**
يعول اذا قلت قوله وصح عن رسول الله خبر فقولي **ابن**
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا رواه الحميدي **ابن** **الربيع** وابو
ثور وقال موسى صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم
والمجروح قال الشافعي افطر الحاجم والمجروح وليس هذا الظن
فانه صلى الله عليه وسلم بعد ان قال افطر الحاجم والمجروح
رخص في الحاجم ولم يفرق بين الملتزم والي وروى

ابن

ابو الوليد عن الشافعي رحمه الله ان لنكاح يفتتح بتاير العيوب
 انما يده على الكر بعد **ومنها** ابو علي عبد العزيز
 ابن مفلح المصري وقال له الشافعي رحمه الله تريد ان تجمع بين الحديث
 والعقود ما ابعثت منه **ومنها** قال عن ابي جازع الكعك الملقوف
 بالكعك الملقوف **ومنها** القاضي ابو عثمان محمد بن محمد بن
 ادريس يقول سمعت ابي رحمه الله يقول للحمد بن يحيى عن ابي الارباب
 بقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء
 ويقوموا الصلاة ويؤتوا الزكوة وذلك من القيمة قال الحمدي كان
 بلقي علي وعلي بنه ابي عثمان المصابلي يقول من اصاب فله دينار
ومنها ابو عبد الرحمن الشافعي قال لانه تليده
 اهل الحفاط التمسك والمفتين والشافعي منع من فراه كنه لانه
 كان في حبه وسو وكان يخطي في قنائه ومن تباويه ان الصبي اذا
 اسلم بالسلام اصابه فباع فعليه ان يعبر عن نفسه لانه الان
 فرض عليه وقادر على العيانه قال وهكذا اقول في ولد ولدين
 مسلمين وخالفه المنزلي رحمه الله وكان خالف الاجماع ويقول
 ان الله عز وجل ذكر في المصروف من الصفا والمروه
 سيد وعايب بلقي ان المسئلة الاولى لابن نبت الشافعي رحمه الله

فإنها متطورة في المنشوره **وسمها** الحمر من
العبري المحاسبي مان بالبرهه ان من عناصر ان في رجمه الله
ولخيار مذهبه وهو القابل ان اهل العصر الاول اذا اختلفوا
فاجمع اهل العصر الثاني على احد القولين انه لا يكون اجماعا قال الحمر
حققه الاسم الوجود واشتقاقه من السمو وهو الارتفاع واليه
ذهب ابو العباس القلاسي وقال غيره حقيقه الاسم ما عرف به الشيء
واشتقاقه من رسم ينم وهذا القابل جعل الاسم غير المسمي واليه
ذهب عبدالله بن عبيد قال اشتاد ابو القاسم بن حبيب عبط من
قال انه من رسم من وجوه احدها انه لو كان من السمه والوسم
لانت الهمزة فيه بدل من الواو كما لو شاح والاشاح وما سقطت
الهمزة منه في الوصل لان الواو اذا سقطت حاشا الفعل فاحره
الهاك الوعد والوعده والوزن والزنه فوجيلان في الهمزة
ولا يقولوا اسم ولان تصغيره سمي ولو كان كذا قالوا الهمزة
لكن تصغير زنه وزنه ووعده ووعده لان جمعها مثل قلدح
واقلدح ولو كان من الوسم لان وسمها ولو انك اذا رددت
الاسم الى الفعل قلت سميت ولم تقل رسمت ولان الهمزة
يقع على ذات الشيء والسمه علامه تميزه عن عناصر الهمزة

مسألة في الاسم

رحمه الله وقال بقوله اروي عنده روايه او صاحب له تفرد
 بزوايته قال المزني سمعت ابا عبد الله احد بن عبد الرحمن وهو
 بن اخي عبد الله وهو المصري يقول قال جعفر الفرداني في حديثه
 في مجلسه ما تقول في حال مروث فترط حزه فاخذ رجل منه خلا
 وحلايين فخلل فيه قال لا باس به قال فان اخذ حزمة قال هو عاصب
 اثم تنسقط شهادته قال ابو عاصم ورايت لاصحاب النبي محمد الله
 ما يقرب منه وهو ان المزور في ارض الغمر جازا لم يضربه ولم
 يضطرب قال الناس وان الاستناد الى جدار العير جاز
ومنه من روي عن المزني رحمه الله قال سمعت عبد الله
 بن عمر المصري يقول سمعت ابا عبد الله يقول قوله تعالى كلا
 انهم عن ربهم يومئذ لمحون فيه دليل ان عليا وليا الله ومنه ما
 روي عن عبد الله بن وهب الحافظ قال سمعت عبد الله بن هرون
 الفراء يقول دخلت مكة ورايت ابا عبد الله متقبلا من
 والمقام متناظره الى الكعبة يقول سلوى شيتم اخبركم به من
 كان الله عز وجل سنة نبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا ابا عبد الله
 ما قتلت في محرم قتل نبورا فقال نعم بسم الله الرحمن الرحيم
 قال الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

رواه

حدثنا شافين بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن خراش
عن جديفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد ابا للذين من بعدك
ابوبكر وعمر وحدثنا شافين بن عيينة عن مسعر عن طارق بن شهاب
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه امر بقتل الزنبيور
ومنهم عبد الرحمن بن الحارث روي عن ابي حاتم
محمد بن ادريس الخطابي وكان من شيوخ علمائنا قال سمعت عمر بن
سواد التتوخي يقول سألت ابا جعفر محمد بن عبد الله عن القمص الذي يكون
قباه جربا قال لا يجاز من ان لم يظهر كبر
ومنهم احمد بن سنان الواسطي قال رأيت ابا جعفر محمد بن عبد الله مختصبا بالاس الحية
اتباعا للسنه ورواه آخر بن نصر عنده وعن ابن وهب
ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن العباس الشافعي رحمه الله بن عم الشافعي
وكان يعظم الشافعي قال قيل ان ابا جعفر محمد بن عبد الله عن خير صفة ما
معك **وله** هذه صفة امراني فقال ان في هذا على التعليم لا
انديتهم فان من اتهمه كفريل علمنا اذا حدثنا حارثا ما انما على
الطريق ان يقول هذه محرم حتى لا يسم وسمع ان في من فضل
ومنهم ابو اسحق محمد بن عبد الله بن محمد بن العباس بن محمد
بن شافع المكي حين ان ابا جعفر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله

وروى عن ابيه ابو بكر احمد بن محمد بن نبتك الشافعي رحمه الله قال
 سمعت ابي زياره الشافعي رحمه الله جليبت نافع بن عبيد
 بن عمرو بن عثمان بن عفان تزوجها بصنعا واهله ازيد واهل واحد من
 قتها اصحاب الشافعي رحمه الله وله مناظران مع المزني ولا يري بكر
 انه كان يكنى ابا القاسم واسمه محمد وهو من قفها ملكه ذكره الحاكم ابو
 عبد الله **ومنها** ابو عمر والزهري روي ان سائلا سأل
 الشافعي رحمه الله عن الايمان فقال علم والقول بعصه ففهم التام
 المسهي تامد والناقض اليقين نقصانته فمن لله تعالى على القلب من
 الايمان الاقرار والمعرفة والعقل والبر والتعلم بان لا اله الا
 الله وحده لا شريك له لم يتحد صاحبه ولا ولد ولا وان محمد اصيلي الله عليه
 عبده ورسوله والاقول بما حابه من عند الله من سبي او كتاب
 فذلك ما فرض الله على القلب وهو عملة قال الله تعالى لا من كره
 وقلبه مطمئن بالايمان وقال تعالى ولكن من شرح بالالكفر صدرا
 وقال تعالى الابدن الله نظمين القلوب وقال تعالى من الدين فلو اننا
 قلوبهم وقال تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه فلنحاسبكم
 به الله فما فرض الله على القلب وهو انش الايمان وفرض
 على الانسان القول واليخير عن القلب بما عقدوا قرينه قال الله تعالى

في قوله
 فلو اننا
 قلوبهم

قولوا امنا بالله وقال تعالى وقولوا للناس حسنا وقولوا لله السمع
ان يفره عن الاستماع الى ما حرم الله تعالى والاستماع الى ما
فرض الله تعالى عليه وهو من الايمان عمله قال الله تعالى وقد نزل
عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها وبما نزل بها
فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلتم استنبي
موضع النسيان فعال عز من قائل واما يدئب الشيطان فلا تعبد
بعدا لاكري مع القوم الظالمين يعني فلا تقعدت وقال تعالى
فبشر عباد الذين يسمعون القول فيتبعون احسنه وقال تعالى
قد افلح المؤمنون الايات وقال تعالى واذا سمعوا اللغو اعرضوا
عنه وقال تعالى واذا امروا باللغو مروا بلغوهم والامام قد لا ما فرض الله تعالى
على السمع وهو عمله وهو من الايمان وفرض الله على العيين ان لا
ينظرونها الى ما حرم الله تعالى وان يغضها عما اتاه عن الله تعالى
قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم يعني عن النظر
اليها وكل موضع ذكر فيه حفظ الفرج فهو احفظ عن الزنا الا
في هذا الموضع فانه الحفظ عن ان تطالع العين اليه وقال تعالى
ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مستورا وفرضا
على الدين ان لا يبطن بها في حرم الله تعالى وان يبطن بها فيما

وهو الله تعالى مع من الصدقة وصله الرحم والجهاد في سبيل الله
 والطهور للصلاة قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم
 الى الصلوة فانغسلوا وجوههم وايديكم الى المرافق وقال تعالى فاذا قيمتم
 الذين كفروا فاضرب الرقاب وفرض على الجليل ان لا يمشی بها الي
 ما حرم الله حل ذكره فقال تعالى ولا تمش في الارض مرجا و فرض
 على الوجد للسنجود قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا
 وسمى الله تعالى هذه العبادات ايمانا فان الصحابة رضوان الله عليهم
 سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن صلواتهم الى من المقدر فانزل الله تعالى
 وما كان الله ليضيع ايمانكم وقال تعالى فرادهم ايمانا وقال تعالى
 فرادهم رحمة الى جسم وقال تعالى وزدناهم هدى ولو
 كان الايمان شوا فيه لبطل التفضيل في الدرجات فدل انه يتحقق
 حال الدرجات بمال الايمان وتقصانه يقيس الدرجات في الزيادة
 والنقصان في العمل ونواب العبد **ومنهم**
 ابو عبد الرحمن محمد بن عبد العزيز الاشعري صاحب الشافعي رحمه الله
 روي عنه انه نهى عن الكلام وقال تقنع رؤسهم بالسياسة ويرم
 في البلاد **ومنهم** حين الفلاس لازم ان افعي
 واسد عنه العلم وكان معتقدا في الحرب **ومنهم**

مسطحة الخوان
 في الكلام

ابو عبد الله لم يرض من سابق الحولان قال سألنا الشافعي عن رجل
عن قول النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤوا الطير في كتابها قال كانت
العرب اذا اردت امرًا زجروا الطير ونظروا الله ساج او بارح
فهيوا عليه امرهم فيها هم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزمهم
ان القضا من الله تعالى وليس من الناس والبارح شئ قال وسئل
الشافعي محمد بن عبد الله عن قرعة صلى الله عليه وسلم اقرعوا ان شئتم قال
هي القرعة كانوا يتخرون في الماهلية فاخبرنا ان لا كهنة فيه قوله
القرعة حتى يعنى ليت ما طل وقوله لا قرع ولا اعتبره يعنى ليس بواجب
وكانوا يكبرونه به وقيل انه نهى ادب حتى يكبر ولا يبلغ حتى تولد
فانه صغير وان دال سمي قرعة وقوله صلى الله عليه وسلم لا شئ اعز
العتبة اذ نحووا اي شجر كان وير رواه عن ابنه ولا يخصه
ومنهم ابراهيم بن عبد الله المحمدي من اصحاب مالك بن ابي
روى الحديث من روى عنه انه قال لما نفي محمد بن ابراهيم بن ابي
ابا بكر بن علي بن ابي ربيعة عنهما سؤال فقال امير المؤمنين علي بن ابي طالب
وانا من بني عبد مناف وان ابن عبد الدار ولو كان فيه مكرمة
لعلي الكلب ولبي بها منك **ومنهم** ابو عبد الله
احمد بن ابي سريح الرازي يقول سمعتك في محمد يقول ما خلق

الإنسان خلال من من اتناقه فليقدفه وما اخرجده باصبعه فليأمله
 قال ابو عاصم وفيه اثره قال صلى الله عليه وسلم لانا طلوا الفغم ولا ترضوا
 الوغم **ومنهم** اسر لاخشد روي انك افعي رحمه الله
 قال كل محمد مصيب رواه الشيخ العالم ابو عبد الله محمد بن ابراهيم
 المقرئ صاحب ابي القاسم الداركي **ومنهم** ابو سعيد
 عبد الرحمن بن محمد بن القزري وله صنف الرسالة افندي وروفتا وبيد
 روي عن ابي عمر انه قال لا رضاع للصغير وما روي انه قال ان ابا بكر
 اعطيت عايشة جلد عشرين وسقيا بالغلام انا هو بالغالب
ومنهم يحيى بن عبيد القطن كان يلد من كتبك في محمد الله
 وما قبل انك في سنة اثنين وروي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اذا عطس فليقل الحمد على كل حال ويقال رحمه الله وليقل بعد علم الله
 ويصلح بالعلم واعلم ان السنة ان يقول بحيث يسمع فان لم يسمع منه قال
 رحمه الله ان حمد الله وفيما اثر فاذا لم يكن احد قال الحمد يرحم في الدنيا
ومنهم ابو ايوب سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن
 عباس الهاشمي احداية احديث بالعراق والراوي عن انك افعي رحمه الله
 حكا ابو ثور وتوفي سنة تسع وعشرين ومائتين **ومنهم**
 بن عبد الله الزبير بن ابي عمير القاسم بن سلام وقديتة

ابن شعيب ابورجا البغلاني انتحلوا مذهبه **ومنهم** ابو عثمان
شعيب بن كثير بن عفير امام اهل مصر ويقال انه لم يكن بمصر اجمع للعلوم منه
ومنهم ابو عبيد الله احمد بن صالح احد ائمة المغرب
جالس كافي و انتحل مذهبه **ومنهم** ابو يعقوب اسحق
بن ابراهيم الكنظلي فقيه اهل المشرق ومفتيهم ومحدثهم ناظر الشافعي رحمه الله
فلما عرف فضله انتدب كتبه و جمع مصنفاته ونصر فرجع الي اكثرها وني عليها
الجامع الكبير لثقتة **ومنهم** محمد بن عبد الرحمن بن تروتن من
علماء اليمن طر الشافعي رحمه الله واحد منه **ومنهم**
ابو طاهر احمد بن عمرو ابن شرح محدث مصر اخذ الفقه عن الشافعي رحمه الله
ومنهم الحرث بن سكين قال رادد في الشافعي رحمه الله
حتى خفت بقول الكتاب في الدين لا في النسب **ومنهم** هرون
بن شعيب بن العيثم الاعلمي انتحل مذهبه بعد كبر سنه وقال هو اسناده
ومنهم احمد بن خالد البعلاوي من جله الفقهاء والمحدثين
انتحل مذهبه وشاركه في استاده قال ابو عبد الله البوشهي **ومنهم**
الجارودي بن احمد المصري وعبد الله صالح العجلي واحد من عقيل الحجازي
ومنهم ابو الحسن علي بن عبد الله المديني ابو جعفر
ابوه قال وقعت له معرفة بئني وبين الشافعي في مجلس سفيان وما ترك

تاريخ

من صحب السافر حمد الله حرفا الا كتبه وهو الذي يروي ناهل المدينة
 ومكة شوا الخرنبيذ **ومنهم** ابو حاتم محمد بن ادريس
 الخنظلي والد عبد الرحمن كان اماما في الحديث والقعدة قال كان لام سليم
 ابن يقال له عمير وكان النبي صلى الله عليه وسلم رما يمازحه فدخل
 عليه السلام يوما فوجه حزينا فقبله مات تغيره الذي كان يلعب به
 فجعل يناديه يا عمير ما فعل التغير قال ابو حاتم وفقه هذا الحديث
 ان النبي صلى الله عليه وسلم ما زح صبيبا فقيه جواز المزاح وان لعب بالطير
 حايرو فيه جواز التنكي قبل حصول الولد وجواز تصغير الحيوانات
 فان من العلماء من منع منه وفيه جواز اخذ صيد المدينة وكذا ان لم تجوزه
 اولناه على انه اخذ من غير المدينة ثم ادخل المدينة

الطبقة الثانية من اصحاب الشافعي

رضي الله عنهم اجمعين فمنهم طائفة انفردوا بروايات مثل ابى محمد ابراهيم
 بن محمد البلادي يروي عن المزني ان الشافعي حمد الله رجوع عن تجليل
 شعري ادم **ومنهم** عصام بن اي الجواد يروي
 قولاً انه اذا اوصي ابني تيمم وهم لا يحصون ان الوصية باطله واذا
 اوصي الفقرا لا يدخل فيه التاكين وابو جعفر الطحاوي من ائمة الحديث
 ومن اصحاب اي حنيفة يروي عن المزني عن الشافعي حمد الله ان الكافر



يتعلم القرآن اذا كان مرجوا لسلام وروي الطحاوي عن المزني
 عن الشافعي رحمه الله انه قال ليس للحاكم ان يجبر احدا على اخذ القرآن
 وعسى بن ابان قاضي البصرة من اصحاب ابي حنيفة يروي عن الشافعي
 ان الما المتعلم طهور **ومنهم** ابو بكر عبد الله
 بن محمد بن زياد بن ايوب بن واصل الليثي ابوري مام بغداد وكان
 نظير محمد بن اسحق بخراسان قال ابو بكر سمعت محمد بن عبد الحكم يقول ما
 رايت خلف وضوا من الشافعي وقال يونس بن عبد الاعلى رايت اقل
 صبا للاء مع تمام الوضوء ثم قال ابو بكر سمعت الربيع يقول قال
 الشافعي رحمه الله اول الكلام بسم الرحمن الرحيم واول السورة
 التي تذكر فيها البقرة الم قال ابو بكر سمعت المزني يقول سمعت الشافعي
 رحمه الله يقول من تعلم القرآن عظمت قيمته ومن نظر في الفقه نبيل
 قدره ومن كتب الحديث قوت حجته ومن نظر في اللغة رف طبعه ومن
 نظر في الحساب جزل رايه ومن لم يصن نفعه لم ينفعه علمه
 قال ابو بكر وسمعت المزني يقول سئل الشافعي رحمه الله عن قضايد
 احترقت الشياطين في دكانه فاجاب الضان فقلت ليس هذا من جهك
 بل نعم خفت ضياع اموال الناس لو كتبت بمذهبي وعلي ابو بكر
 قرا محمد بن ابي بن احمد بن عثمان البغدادي **ومنهم**

ابو بكر
 شبكة

الألوكة

أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي روى الربيع عن أبي نعيم رحمه الله
 قال قال الشافعي قايما فان النبي صلى الله عليه وسلم شرع قايما وعن يونس
 قال قال الشافعي رحمه الله لا باس ان يقول المصلي للعاطش برحمة الله ان
 النبي صلى الله عليه وسلم دعى في الصلاة على قوم ولقوم وهذا دعاء عن
 الربيع ان الشافعي رحمه الله قال قرأه الحديث خير من صلاة التطوع قال
 الشافعي رحمه الله بحالته اهل العلم احب الي من صلاة النافلة وعن
 يونس ان الشافعي رحمه الله قال ذامرت الحلب فابصر واذا نصيته
 فانتهي فهو مكذب قال ابو بكر سمعت يونس بن عبد الاعلى يقول قلت للشافعي
 قوم محصورون في الروم فمنهم النساء والصبيان ولا يقدرون عليهم
 الا بان نال النساء والصبيان بالرمي فقال لا يتعرض لهم لان النبي صلى الله
 عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان قال ابو عاصم وقد رجع عنه في الرسالة
 المصنوعة في قوم يرمون الحمار وفيهم النساء والصبيان قال لا اثم ولا
 كفارة ان شأله وروى فيه خبر اهلهم **ومنها**
 ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة قال ابو العباس احمد بن محمد بن اسحق ابو بكر
 يتخرج الفقيه من الحديث بالمنقاش وقال الحاكم ابو الحسن النخعي
 فخر في مثله احمد بن اسحق فعرفت انه علم لا تحسبه نحن ولده في
 حديث بريدة في ثلثة اجزاء من الفقه وقال فيمن ادرك الامام راكعا

انه يبعد ويبعد الرعدة وروي فيه خيرا مندا وهو قول ابن حجر
وقال اذا رجع الموزن شي الى قامه لخبز ابي محمد وره قال فسئل عن
قوله صلى الله عليه وسلم من صام الدهر ضيقت عليه جهنم قال معناه
انه لا يدخلها فان الطاعة سبب النجاه وكان كل من نازع علي بن ابي طالب
رضي الله عنه فهو باغ علي هذا عهدت مشايخنا وهو قول ابن ابي ريب
قال ومعني قوله صلى الله عليه وسلم تلحجت اجنه والنارفا للجنه يدخلني
الضعفامعناه الذين يتبرون من الجول والقوه في اليوم عشرين مرة الي
خمسين مرة وقال من دخل بيت الله الحرام فانه ينظر في الارض ولا يرفع
بصره الي السقف وروي فيه اثر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في معني
قوله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق ادم على صورته قال فيه شيب راى
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يضرب وجهه اخر فقال لا تضرب علي وجهه
فان الله تعالى خلق ادم على صورته وهو من بلامك المزي **ومنهم**
ابوبكر بن الحسين بن سهل الفارسي مصنف كتاب العيون على متايل
الربيع والاصول وكتاب الانتقاد على المزي وكتاب الخلاف معه
ويقول في كتاب الاجماع الاستثنا لا يصح حتى ينوي من ابتداء الكلام
ذلك فان تركت اعتقدت بمسئته وهكذا نص عليه ان في رحمة الله
ويقول ان الحرام ان يزوج الحرة المحترمة وقال ابوبكر المروزي

٢٠

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

ان لا يجوز كالمزك لانها لا تخل لمقام ما من قال ان الامه اذا سلمت
 لبلاد دون النهار يجب لها نصف النصف فهو ابو محمد احد من ميمون
 الفارسي وليس بابي بكر وهو القابل ايضا بانها اذا قال انت طالق وتوي
 ان دخلت الدار انه لا يصح في الباطن ايضا كما لو اطلق الطلاق وتوي
 الاستئنا وغيره فرب بينها **ومنها** ابو سعيد عثمان
 بن سعيد الدار في الامام في الحديث والفقه اخذ الادب عن بن الاعرابي والفقه
 عن اي يعقوب البويطي والحديث عن يحيى بن معين قال ابو الفضل يعقوب
 بن اسحق بن محمود وكان من شيوخ هراه وعلماها ما رات مثل عثمان بن
 سعيد وقال عثمان بن سعيد في كتاب المطاعم ان الثعلب حرام وروي فيه
 خيرا وروي عن يزيد بن سفيان ان اهل مكة والمدنية يسمون حمرنا وهؤلاء
 رواه علي بن زيد بن عيسى بن الوليد بن سفيان بن عيينة بن ابي
 الشافعي رحمه الله في زمانه وابو سعيد كان في العلم نحل لو كان في زمن
 الصحابة رضي الله عنهم لقد موه على انفسهم هكذا اظني ورايت اضعف
 من احكام القرآن وفيه من اقاويل الصحابة ما لا يعرفها غيره وكان من اصحاب
 ابي حنيفة رحمه الله فاما الفقيه ابنه ابو احمد فتخلل له هب شيوخنا
 هو الله الخنا بله بلان وقال فيما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 لا يفتقروا لثيابي ولا لثيابكم ولا لثياب الله لا يفتقروا

الشيخ

ص

ن

معناه اذا شئنا الله وحتمل ان الاستثنا يرجع الي الصحابه وغيرهم وحتمل
ان الاستثنا يرجع الي المقابر وهو الراوي ان النبي صلى الله عليه وسلم
خلق ادم علي صورته الرحمن وقال في تقير ان الله خلق ادم شبيهاً
بصيراً والله شميع بصير فالاسم وافق الاسم والمعنى مبان المعنى روي
عثمان بن سعيد عن ابو يعقوب عن ابي بصير ان معني نبي صلى الله عليه وسلم
عن كتب الحجاج نبي تنزيه لانك سبب ديني واخب ان لا ينطق علي نفسه
لان ابا حده لغلامه ولو كان حراماً لما كان مباحاً **ومنهم**
ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدلي البوشجي حضر جنازة الحسين بن محمد
القناني نبياً بوز فقدم للصلاة عليه وصلي فلما اراد الانصراف احد
ابو عمر الخفاف رئيس نبيسا بوز بلجامه وابو بكر محمد بن اسحق بن حزمه
بركابه وابو بكر اجار ودي وابراهيم ابي طالت بيتونا ان الثياب عليه
فمضى ولم يكلم احدا منهم وقال في كتاب المطاعم ان العتق حرام
لان النبي صلى الله عليه وسلم شبه النسا بالغراب والعصم والعصم
فما فسماه غرابا والغراب حرام وقال كل منهاش حرام وورق بيده
وبين لنا هاش وقال كل قنطار حلال الا الغراب وقال الفيل حلال
وقال ان القاضي لا يسمع الدعوى في المكاح حتى يعجب فيدك
شرايط العقب ويذكر مواضع مثل العله والرضاع والاسرار

من شيوخه الموانع قال الاستاذ ابو طاهر وقد يبلغ ذلك نيفاً وما به وسيل
 عن معني قوله صلى الله عليه وسلم البلاء من اللبائس والبلاء من الجفا
 قال البلاء رثائه الثوب وذاكره تواضع لخصاره الزهاد والبدل
 مقصور غير مهموز طول اللك زير في القوا حشر وسئل عن القضاء اذا
 ترك من السما لير قراره فقال على البصر والبصيرة وروي محمد بن ابراهيم
 عن بعض مشايخنا عن الرسع ان رجلا سأل الكافي رحمه الله عن حالف
 حلف فقال ان كان في كفي درهم اكثر من ثلاث فعدي حرام فكان في يده
 لدرهم فقال لا يعق لانه استثنى من جمله ما في يده درهم ودرهم لا
 يكون درهم فقال السائل انت من قوهك هذا العلم قال الكافي
 هذه الاسانيد اذا العضلات تصدسني كسفت معالقتها بالطر
 وحكي ابو بكر الغنيري عن ابي عبد الله ان من روي في اسامي الرب
 المقيت فقد صحفنا هو المغيث وكان ابو عبد الله بن عبد الحميد من
 قرانه يوشح وكان عالماً شاطراً فصيحاً شاعراً محتشماً وكان يعقد
 ريشته يوشح من يده اذا دخل عليه ودخل يوماً على امير الناحية
 فقال ادخل يا ابا عبد الله فلما ورد الحضرم بخاري سئل عنه فقال
 هو خفيف الصمط قوي القبط فعزل عنهم **ومنهم**
 ابا عبد الله محمد بن نصر المروزي قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم

شاطرهم

محمد بن نصر كان عنده امانا فكيف خراستان وقال يحيى بن ابراهيم
الحنظلي لو صلح في زماننا احد لقضا الصلح ابو عبدالله قال
ابو علي الثقفي جالسنت باعبدالله المروزي اربع سنين فلم اسمعه
يتكلم طول تلك المدة الا في العلم الا يوما قبله الا بعض ابنا فقال
افسد مروتي بصلامه وحكي عنك فعي جماله مثل هذا بلغد عن ابنه
ابي الحسن شي فقال ابني لو نقص الما البارد من مروتي شياما شربت
وصنف ابو عبدالله كتاب رفع اليدين وحكي فيه عن ان فعي رحمه الله
انما اذا قال لامرته ان اعطيني الغافنة تجالتي ان خيار تمتد الي اخو
الجلس ويقول ان الجدي سقط الاخوه ويقول العصب ترد في الخوف
الي كعبه وهو قول بن عباس **ومناهم** ابو اسحق ابراهيم
بن اسحق الحري لم يكن بغدادا فقدم منه وله ادب وذكر في كتاب غريب
الحدث الذي صنفه نقل ابو سليمان الخطابي ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر عن قبل الهدد كرامته له لانه اطاع نبيا لا انما وام ونهني
قتل الصرد لان العرب تشتم به فيقتلونه لانه حرام واكثر من
بقتل اليلك لانهم كانوا ينهارشونها وان عثمان رضي الله عنه امر
بقتل الحمام لانهم يلعبون به ويوزون الناس بصعودهم والار
بالاجار قال رهم الراي انتهى عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم

المشيع بل لم يعط كلابس ثوي زور وكان في خديع وابعاح نباح
 الجوسنيات ورواه حذيفه وقيل انه حاله الاجاع **وممنهم**
 ابو يحيى زكريا بن يحيى اللؤلؤي البلخي القاضى حوز للقاضى ان يزوج
 من نفسه وفعله قال ابو سهل الصعلوكى بايتا بنه منها بالشام
وممنهم ابو عبد الله الزهري محمد بن شامري بن

عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزهري العوام بن خويلد الزهري
 البصري صاحب الكافي وهو القائل كل من صلى بعد الوتر اعداد
وممنهم ابو الحسن المنذر استاذ ابي العباس ابن

مترجم وله مختصر في الفقه من اشتهر به في كتاب الفقه
وممنهم ابو محمد

في الحديث والعقود كان السرد وتعلم فيه
 كلامه **وممنهم** ابو القاسم الانباري الحكم بن عمرو

وممنهم ابو القاسم محمد بن شار الانباري من مشايخ علي بن ابي
 حنيفة وكان في العراق ومن عنه ان ذم الشك طاهر **وممنهم**

محمد بن عبد الله بن علي بن ابي عمير من اصحاب الرضا عنه الله
 في الحديث والفقهاء بالفضل من صلاة النافلة كان
 في الحديث والفقهاء بالفضل من صلاة النافلة كان
 في الحديث والفقهاء بالفضل من صلاة النافلة كان

في خلق القرآن ونصر اهل السنة **وهي**

ابو جعفر محمد بن جرير الطبري وهو من افاض علماء تصانيف كتابك
اختلاف العلماء وذكر فيه ان الشافعي رحمه الله قال الوبر والفتنة
حلال وان الشافعي رحمه الله قال فيمن اوصى بان شترى من ثلثة مائة
جارية فعتق ان لم يخرج ثلثة مائة ان الوصية باطله وحكي ان مالكا
سئل عن من اشترى قمر يا بشرط انه يصح ابدا فاذا هو يصبح في
بعض اليوم فقال لك الرد عليه فخرج التايل والشافعي من جنس
عشر سنة فقال ايصبح اكثر اليوم او يستك اكثر اليوم فقال بل
يصح اكثر اليوم فقال ليس له الرد عليك فدخل التايل عليه وقال
انظر في امري فقال ليس لك عندي الا ما فاتك به فقال ان الثواب
من احب اليك من يقول انه لا يريد علي فقال علي بد فاحضر الشافعي رحمه
فقال انت تقول انه ليس له الرد فان نعمت عليك محبت و ذكر
الاستناد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة القرشي ابو جهنم لا
يضع عصاه عن عاتقه ومعاويه يصعلون لافان له انكحي اشاهه
فقال وايش فيه ما يدل علي قلت قال انه لا يضع عصاه عن عاتقه
كان شرا القرو وغيرهما بين ذلك ان الغالب عليه كثرة الضرب
في الارض فعبه بالغالب عن جميع احواله يؤسعه لغة العرب

ملا في القرية
اذ يصاح
اكثر منها

شجرة

شجرة

كذلك فقلنا اذا كان صياحه اكثر النهار لا يرد لانه يعبره عن اجمع
 فقال له مسلم بن خالد الزنجي افتي فقد ان كان تفتي ومن هذه الطبقة
 كان محمد بن اسمعيل البخاري يسمع من الرعفاني وابي ثور والرايشي
 ولم يرو عنك افعي رحمه الله في الصحيح لانه ادرك اقرانه والشافعي
 رحمه الله مات مكبها فلا يروونه نازلا وقد وطئه عاليا وقد وكي
 عن حنن ابي ثور متايل عن الشافعي رحمه الله قال سمعتهما يقولان
 قال الشافعي حلي في اهل اللام ان يضر بواياهم ويحلوا على الابل لهم
 العشاير والقبائل وسادي عليهم هذا جزا من ترال العتاب والسنة
 واحذ في اللام واخبرنا ابو بكر الرازي شهر سنة ثلاث تسعين وثلاثمائة
 والحدسا ابو اسحق القرابي ملا عن الساجي والحدشي محمد بن اسمعيل
 عن ابي ثور وحنن الطواني عنك افعي رحمه الله انه قال لكره ان يقول
 الرجل قال الرسول بل يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ليكون نعتيا ومن ممن اسمعيل اذا سمع الحديث من رجل ووجد في
 هو اعلم منه فالتنه ان يسمع منه لخير هام بن ثعلبة قال يحيى بن عمار
 صالح القفنه يمدن اهل بغداد ابي محمد اسمعيل البخاري وقال له
 من خير ما يفتي لهم وحكي عن محمد بن يحيى الدهلي انه قال
 ابو اسحق الاكبر يسمه خير فليس من طاق وعين ابي بكر

ويطافا

مجلس نزل ان تفي

يحيى بن يحيى انه قال السجود على صور العامة جائز **ومنهم**
 ابو نعيم عبد الملك بن محمد عدي الاثر ايا دي حكي المحامي الاخير عنه في
 المجموع مسائل وكان شيخ وقه في الحديث والنقد وقال في قوله صلى الله عليه وسلم
 لا تستبوا قرشاً من عالمها يملأ ظيق الارض علماء قال ابو نعيم هذا لم يتناول
 الصحابة رضي الله عنهم فان الذي انتشر عنهم مسائل معدودة وكانوا في
 زمن الوحي والحوادث لم تكثر في زمانهم وليس في احد من التابعين
 هذا المعنى ومدار الفتوى في البلاد على اربعة مالک والاحمدي
 وسفيان والشافعي رحمهم الله فهو اولي بهما الخبر لانه ضعف في اللبس
 والغرور وجمع الاحاديث والاثار وسائر كتبه عنه في الافاق
 وبلغها الناس بالقبول واقتبل على درستها الشيب والشباب
 وعرفها في البلاد الخاص والعام وروي عن الربيع انه قال انك فعلى محمد الله
 يختم في الينار وكان نقش خاتمه الله ثعه محمد بن ادريس عن الربيع
 ان اليمان قول وعمل ومعرفة يزيد وينقص **منهم**
 محمد بن عبد الرحمن قال بن زياد سمعت ابا الوليد بن ابي الحارود قال دخل
 حفص الفرد على ابي ابي محمد الله كان سمية حفصاً المفرد وكره ان
 يقول حفص الفرد وهذا كان يكره ان يقول مطرباً بنو كذا بنو كذا
 مطرباً بفضل الله والصحابة قالوا مطرباً بنو القمح قال

قال الشافعي ان قال مطرنا بنو لدا معتقدا انه من النوء فهو كافر لان
 النور مخلوق لا ينفذ ولا يضر قال وهذا معنى قوله من عبادي من يصح
 كافر ان قال مطرنا بنو لدا على انه من الله تعالى في هذا الوقت فهو
 لقوله مطرنا في وقت لدا **ومنها** ابن ابي ميسرة قال
 المزني وقال ابن ابي ميسرة لبت علي من عليا الكاره طلب الرقية من رقيه
 وكحب طلب الماء من رقيه كان ذلك له وحب قبوله وقال المزني لوجب
 قبوله وروي المزني انه كان بشر الصلاة واصحابه يقتطرونه فاذا فرغ
 شالوه فقالوا له اشتعالك بالتعليم افضل من صلاه النافله فان النافله
 لك والتعليم لك ولغيرك فاقبل عليهم **ومنها**
 ابو جعفر محمد بن نصر الترمذي قال سمعت ابو بيطر يقول قال ابي ابي حمزة
 ليس من المروه ان يغير الرجل بيته قال ابو عاصم وفيه اثر عن ابن عباس
 رضي الله عنهما قال ابو جعفر وسمعت الرسع يقول سمعت ابا ثعلبي رضي الله
 يقول افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ابو بكر ثم عمر
 ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم وهكذا رواه ابو الطيب علي بن ابي سليمان
 في صورته عن الرسع عن ابي ثعلبي رضي الله عنه قال ابو جعفر دم النبي صلوات
 الله عليه لا ينالها طيبه شربه وقال لا اصالحه ومن قرأه عبدان
 يا امرؤ زري روي عن المزني وخطي عن عبدان انه لو علمت

ان صح

شعرها بشعر حررة وحببت شعر الحره وابواسم عجل النمل الى اهل
حمل كتب الشافعي رحمه الله من مصر واستنسخها الشيخ وصنف عليه المطامع
اللبير لثقه وروي عن البيهقي عن الثاقبي رحمه الله انه قال لا اجعل في
حل من روي عنى العرابي **ومنهم**

ابو العباس الحسن بن عيينه القسوي قال الحسن بن سعيد بن مهران يقول
سمعتك اذ فعي رحمه الله يقول في رجل في فمه غمره وقال الروح جنة ان لك هذه
القره فانت طالق وان طرحتها فانت طالق فاكل نصفها واطرح نصفها
لم تطلق رواة عنه الفقهاء ابو عمر ومحمد بن احمد بن حمدان وابو القاسم
منصور بن العباس البوشنجي وابو حامد احدث بن محمد الشارقي قنيد
هراه من اصحابه وسئل عن قوله صلى الله عليه وسلم الوضوء شرط الايمان
قال معناه الصلاة لانها لا تصح دونه وقيل هو بعض من الايمان
والشيطر بمعنى البعض وابو نصر فتح بن عبد الله من هذه الطبقة
وهو لا من الطبقة بعدها ولا اله انهم اصحاب ابي بكر ركبهم معه
ومنهم ابو سليمان داود بن علي الاصماني كان من
المتقنين لذلك فني رحمه الله خطي له ان الزهري قال البيهقي روي
سجدهن المنيح الى اهل المدينة والشعبي اهل العراق والحسن
بن ابي الحسن اهل البصره ومكحول اهل النخلة فقال البيهقي

يفتي بطلن الم يكن ونهم واقعه منهم ومن اختيار ابي سليمان اذا قال
 الصلوات وهو اختيار بعض اصحابنا واختيار المرزني بينهما ولان عمق غير
 اند مجال ومن اختياره ان اجمعه تصلي في مساجد العشاير كتابه
 الصلوات وهو قول الرزني ثور واحتج بالاشوع عن عمر رضي الله عنه انه
 كتب الي ابي موسى الاشعري ان جمعوا حية ما كتتم فحارضا المرزني
 ما روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه لاجمعه ولا شترق الا في مصر
 جامع **ومنه** ابو بكر محمد بن احمد بن علي الجلال قال
 سمعت المرزني يقول قال انك في جملة امة المتعلم الملك وقله صديق
 للنبين وروي الربيع عن الشافعية قال اذا قرأ عليك العالم فقل حدي
 واذا قرأت عليه فقل اخبرني وعن المرزني انك في جملة امة من ظن
 بعلمه يبيع به ولم يثبت عليه وكان ممقوتا وعن الربيع قال ان ابي محمد
 ليس للعالم ما خسر العلم ما نفع ورواه سهل بن جندب عن ابي جهم الله
ومنه ابو بكر احمد بن عبد الله بن سيف السجستاني
 قال سمعت المرزني وقد قيل عن رجل تروج امراده على بيت شعر قال
 وبتكلم يوتي قول الشافعي رحمه الله اذا كان مشركا والقبائل
 ان يظن امراده ياتي قوله ما اراد ان يقول المرزني فاطمحين وما في غير ذلك

افضل ما استعدا وروي عن الرضي قال قالك في جملة في رجل في
روي مكشوف انه لا تقبل شهادته فانك ترفض **ومنها**
ابوبكر عبدالله بن سليمان بن الاشعث وابو داود واصله قال الربيع
قالك في جملة ما ارتدك احد باللام فاطم **ومنها**
ابو الحسن احد بن محمد الصابوني يقول تمخرا الربيع يقول سمعتك في جملة
يقول المراد في العلم يقضي القلب ويورث الصغار ورايت للفقهاء في علم
فضيل بن محمد التميمي الذي فقيه هراه ومفتيها ومناظرها على
داب في يد الفقهاء الرضي في الفضل ابنه جماله قال ابو الحسن لا يخرج
الم الا بعد الدخول كما قال زيد بن ثابت فبا ساعلي الربيه وابله النور

الطبقة الثالثة منها

ابو يحيى زكريا بن يحيى الشامي الفقيه بالنصرة صنف كتاب اختلاف
العلماء ونقل عن ان في جملة ان المراه اذا خرجت لها حية وفتحت
يضال الما الى باطن الشعر في الطهارة لان العاده عليها وايضا جرت
بتقليها قال ابو يحيى زكريا بن يحيى الشامي سمعت ابو يحيى زكريا
بن يحيى الوفا قال دخلت على ابي في جملة وهو مرض فقلت محلى الله
بيمينه فصاح في وجهي ولم ينكر علي وكان صلبت منه وروي في
عن الرضا في عن ان في اجمع ائمة علي الخليفة المولى

به قول النبي صلى الله عليه وسلم اني بكلام عمر وعقد عمر شورى على سنيه
 علي ان يختاروا واحدا قال الناجي قال اتوداود النجاشتي قال
 ابو ثور قلت لثا في ربه الله ضع في الكلام شيئا فقال من ارادك بالكلية
 لم يفلح وروي الربيع انك في جملة الله والامثله للحلق ان شا
 الله وتلا الابد وقال الناجي انك في جملة الله كان قبيلت لقدروا نعتانه
 فاكاشيتان وان لم اشيا وما شئت ان لم تشا لم يكن خلقنا العباد
 علي ما علمت في العلم لاشك تجري القدر علي ما مننت وهذا حظك
 وهذا اعت وقرالم تعن فمنهم شقي ومنهم سعيد ومنهم فيح ومنهم حسن
ومنكم شيخ الاحباب مالك وسالك سبيل الانصاف
 وصاحب الاصول والفروع الحسان وما قض المعترضين علي الله
 ومعارض جوابات لخصوم ابو العباس احمد بن محمد بن سراج القاضي البغدادي
 رحمه الله وهو الذي في اذ قال يا زانية انت طالق ان شاء الله لم نطلق وهو
 فاذ قال يا زانية اسمها وخبر عن حمل ولا تستنالا جرح للاسم
 واذا قال يا زانية ان شالله لا ينجح الاستنالا نه خبر عن فعل ارض وهو
 واقع وليستحيل نعلق وقوعه من شيته من بعد واذا قال يا زانية
 في الاستنالا فلو فيه فقيل لا يصح الاستنالا ان ابو حامد المورقي
 في قوله لا يصح لانه محرم في التشكيل في الخبر كذا لو قال انت يا زانية

ان شالله واستدرك ابو العباس علي محمد الحسن صاحب ابى حنيفة نعمته عليه
 في الحار وهي اذا حلن ابني واوصي لرجل مثل نصيب احد بنيه الا ان
 جمع المال قال محمد المثلثة محال لانها من بلاته واستثنى ثلث المال فقط قال
 ابو العباس المثلثة من تسعة اربعة لاحد ابنيه واربع للثاني وواحد
 للموصي وهو نصيب احد ابنيه الا ثلث جميع المال لان ثلث جميع المال ادا
 الي نصيب الموصي له صار اربعة **ومناهم** ابو علي محمد بن عبد
 الوهاب الثقفي قرا علي محمد بن نصر ومحمد بن يحيى واجاب عن الجامع الصغير
 محمد الحسن وفيه ذكر اذا قال انت طالق ان شئت فقالت شيان كان
 كذا قال ابو حنيفة ان الشئ مضي مستقبلا لم يقع وبطل خيارها قال
 الثقفي فيه اجما لان احدها انه يقع في حال اذا وجد في المجلس والثاني
 انه اذا وجد في المجلس اوبعد قال ابو علي الزجاجي لا يقع بحال واذا
 قال انت طالق بلان ان شالله فانت قبل ان قال ان شالله قالوا جميعا
 لا تطلق وان قال انت طالق ثلاثا فانت قبل ان يقول بلان اجواب
 ابى حنيفة لا تقع وجواب ابى علي انه يقع طلقه بقوله انت طالق وجواب
 المزني انه يقع الثلاث في المشهور **ومناهم** ابو الحسن
 منصور بن اسمعيل بن محمد المصري صاحب كتاب المتعل وفيه ذكر ان
 من يدران يصوم يوم يقدم فلان ابدا يقدم فلان يوم

في قوله
 قال ابو حنيفة

في قوله

فوافق بعض الثمانين من شهر رمضان لاقضا عليه وهكذا في العيدين
 وايام التشرى وان وافق ايام الكفارة بحال القضا **ومنها**
 ابو بكر محمد بن احمد الهمداني صنف فروغا شرعها شيوخ خراسان
 وذر فيها ان الذي اذا زنا وهو محصن ثم تقص العمد وكحقن دمه لا الحريم ثم
 اشترق منه يوم **ومنها** ابو علي السني قرأ علي محمد بن نصر
 وعنه يروى ان قال في القدم في ماء الزعفران قولاً لقول ابي يوسف
 وابو الفضل السني ايضا من شيوخ الاصحاب **ومنها**
 ابو بكر المحمدي المروزي يقول في المراه اذا تمت اغتسال الزوج واعد
 الماء فاقطع في تصاعيف الوطي يقطع الوطي وقد خولف فيه والله اعلم
ومنها ابو الحسن البجلي في استناد ابي سهل الصعولي
 يقول في الوثني من اليهودية كولد يهودي من وثنيته **ومنها**
 القاضي ابو سعيد الحسن بن احمد الاصطخري صاحب ابدان القاصي يقول
 سمعت محمد بن يحيى بن شاذان الشرازي يقول سمعت ابا جعفر البغدادي
 يقول سمعت ابا نعيم بن ابي اسحق يقول انما يكتم في هذا الدين من كان لا يوافق
 عقده هذا الدين واخبرنا ابو سعيد طهاره درق الحمام وله رواية
 فيمنه يوافق المراه اذا لم يكن لها ولي درخست بنديون الكفوز
ومنها ابو عبد الله

اسم السعدي الهروي المار سرداني صاحب الروايات وطامع المفقود
روي عن ان نفعي رحمه الله ان المسلم اذا ذبح وترك اسم الله تعالى عليه
استخفا فلم يقبر ولم تحل محنته وهكذا اليهودي يسمى غير الله لا حلال
ذبحته وقول علي بن ابي طالب رضي الله عنه والي حنيفه وقال بعض اصحابنا
انه مباح والمسلم يكفر اذا تركه استخفا وقال بن عباس تحل ذبيحة
الذي اذا شئ غير الله واختار السعدي ان الاكل من دم المتبع جائز
ورواه عن ابن عمر رضي الله عنه **ومنهم** ابو بكر محمد بن ابراهيم بن
منذر النيسابوري صاحب الاشراف علي مذاهب العلماء وراوي آثار الصحابة
رضي الله عنهم وروي عن ان نفعي رحمه الله ان الجارار يجوز ان يروي خيرا
ايضا وان المسلم لا يحل له ان يأخذ من ثمن الخمر من الذبيحة والخنزير لثقتة
ان لخصا الدواب لا يجوز وهو قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه وروي فيه
خيرا والله اعلم **ومنهم** القاضي ابو علي بن خيران حاكم
البيدنجي الطبري عنه وهو يخطب لثقتها الذين جوار واللبان ان شهد
ويذبح اليه زكاة قاله وقال اذا تزوج الذبيحة عليه علي خمر وثقايضا
ثم اسلم قال بن خيران لا تشبه وهو منه صور ان نفعي رحمه الله وقال عمر
عنه صنف المهر انرا عامنه اذا وهبت الصداقة منه ثم طلقها قال
فان يزوج نصف المهر في احدى القولين **ومنهم**

الثاني ابو عبيد بن خزيمه قاضي مصر قال ابو الحسن علي بن ابيان
 الطبري سمعت ابا عبيد بن خزيمه يقول سمعت داود بن علي الاصماني
 يقول كنت عند ابي ثور اذ دخل عليه رجل فقال فلان تقول ان الثوري
 في فقه من ان في فقال بل نحن تقول ان في فقه من ابراهيم النخعي وقد
 جاهدا بالثوري وكذا ان الولد يلق بالخصي اذا لم يكن محبوبا فرفع
 الخصي الولد ونادي عليه في مصر الا ان النخعي لمحق اولاد الزنا بالحكم

ومنها ابو اسحق ابراهيم بن احمد المروري صاحب المشرح

وهو الثابت بل ان جزا من الليل يحب حومه وخاتمه ابو سعيد وهو الذي
 فعد في مجلسنا في عصر سنة الترامم واجتمع الناس عليه وهو يروي
 الهية ابان ابا ابل ومار في الافاق عن مجله سبعون اما قاما من اصحابك

ومنها ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الصيرفي صاحب

الشروط والاصول والقنوي وله ^{المتفاد} المتفاد في النظر المتجدد والنتائج
 ديان الرتاله والثايل ان من اعتقد مذهبك اني رحمه الله في النجاج بالولي
 وعرفه فقطد ووطي انه يحب لحد وهذا قاله ابن خيران وجماعه

ومنها ابو مروان اسمعيل بن مروان قال سمعت ابا

الاسمعي ومحمد بن الحسن البسطامي يحمي عنه انه لا يجوز تخصيص الظاهر
 الا باسمه على انه مذهبك ان في رحمه الله وقال الاصطخري لا يجوز ان

الخالي وقال تايير اعمابنا انه جائز والله اعلم بالصواب **ومنها**
 محمد بن الحسن بن محمد القاضي بن ابي شهاب المعروف بالشطوي صلح به صلح
 والظاهر المرضي وهو ممن لا يجوز تاخير ما ان الجمل لان الفرض لا يلزم دونه
 كما لا يجوز ما خير دليل صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الفرض
 لا يلزم دونه **ومنها** ابو محمد عبد الله بن عبد القطان
 من المتكلمين يقول ان الله فوق كل شيء **ومنها** محمد بن الحسن
 الكرابيسي وهو القليل اذا قال الامراته انت طالق مثل ان تطلق ثلثا
 لانه تشبيه عدله كعوله مثل علاء نجوم السماء واذا قال مثل لان تطلق
 واحدة اذا لم ينو شيئا لانه تعظيم مثل قوله انت طالق مثل الجمل قال ابو
 علي الثقفي في كتاب الحامع اذا قال انت طالق كالف يقع طلاقه رجعية
 وعند ابي حنيفة باينه **ومنها** ابو حفص ابن ابي الباق
 ساجي حلي عن ابي العباس انه قال اذا وجد حيوان لا يعرفه لا عرض
 على العرب فان سموه باسم ما يجلجل وان سموه باسم ما يحرم حرم وان
 لم يكن له اسم اعتبر باقرب الاشياء شبة من الذي يجل ويحرم وان فحى
 رحمه الله نص عليه والقائل بان المسبوق لا يستجر في امر صلواته لسته
 امامه وهو من اصحاب ابي العباس وهكذا ابو غانم ملكي في الحامع
 من الاممته ويقول ان المصلي اذا حن بالحرف فاستمع له

الحال جاز وابنه عمر بن ابي العباس يروي عن ابيه ان ما لا يكون له نفس
 يسأله اذا وقع في الماء القليل وقتلنا لا يحك فتغير به كل بحسه فيه
 وجهان **ومنهم** ابو الطيب بن سلمه وهو القائل اذا
 بقي من الوقت مقدار اربع ركعات فساقر لاجوز له القصر **ومنهم**
 ابو الحسن المحاملي اللبيري بن محمد بن ابي الحسن المحاملي الاخير فان جدك كان
 القائل يا عبده احسب ان اسم عيل المحاملي واخوه ابو عبيد القاسم بن سلام
 كان من الحديث فاما المحاملي الكبير فهو القائل بان من وجد الزاد والره
 فخر اثنان يوم عرفه ومات يغتص عنه الحج وكلى ابو علي الرضا جرحه في الجامع
 الصغير ان من تطهر او تيمم فارتدان تيممه يبطل وطأ رتة لا تبطل وكان
 معظما في زمانه محض نظره مثل ابن شهاب بن عبد الله القاضي صاحب رسالة
 العراق واحمد بن الحسين فقيه ذلك العصر ويقول احمد بحب معرفة معنى النص
 قبل وقوع الحادثة وهو قول اكثر اهل البصرة ووجه قال ابو الهذيل وابو سعيد
 البردعي من اتجاها في صيفه ولم يبرصه ابن عون وعلي بن موسى القمي صاحب
 حنيفة **ومنهم** ابو جعفر محمد بن عيسى الجرجاني مات
 بستم فهد قال الحكم وكان من العلماء المبرزين وابو الحسن الجوزي جاني قبله من
 كان في حقه اية قال كان بن عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم نشأ في حرم الله على
 رده على ابن ابي بختانة وابو عبد الله احمد بن محمد بن الحسين وابو عبد الله احمد

١٣٥
ابن محمد الهادي
الطبقة الرابعة من اصحاب

منهم ابن عباس احمد بن القاسم الطبري وكنيته ابو محمد صاحب

التلخيص وادب القاضي وادب الجدل وكتاب المفتاح وهو القائل ان لا يحجز
في القرآن كما قال ابو بكر بن داود وحكي فيما شد من اصول الكوفيين اذا قال كلما
حلقت بطلاق واحدة منك في طالق كما لو قال ان حلقت بطلاق واحدة
فهي طالق تطلق كل واحدة تطلقين ولقد اجاب ابو العباس بن سريح بان
حرفا من كايه لا يبتدي به الكلام فيرجع الى ما سبق وهو قول واحد وهي
نكرة في النفي فعم و ابو حازم من اصحاب ابي حنيفة قال تطلق كل واحدة منهما

طلقه واجاب ابو يعقوب الابيوردي في نظيرها بمثل جوابه **ومناهم**

ابو الوليد عثمان بن محمد القرشي النبطي ابوري كان اماما في الحديث والفقه
وصنف المخرج علي الصحيحين وكان زاهدا محتشما سمع الاستاذ ابا
طاهر محمد بن محمد بن الزيايدي يقول سمعت استاذي ابا الوليد يقول سمعت
استاذي ابا العباس يقول فبوق الوتر قبل الركوع لينارق صلاة الصبح
خطبة العبد بعد الصلاة لتفارق الجمعة قال ابو الوليد اذا وقفت
في المسجد وانصرت به المنيان فوق صنف وراه صحت صلته ولا تصح صلاة
الصنف الثالث لان الثاني بيع والتابع لا يتابع قال ابو الوليد حدثني
الثاني عن ابي في قوله تعازي ولا يلو ندم شي من الحروف الجوع وسوس

الشمس في شهر رمضان

الاموال والنفوس والتمرات قال الخوف الجهاد في سبيل الله والجوع الصيام
 في شهر رمضان ونقص من الاموال الزكاة المفروضة والانفس الصلاة
 للمريض قاعدا والتمرات العشر وعليه قر الفقيه ابو حفص ابو علي
 الهروي مفتي هراه وعليه علي بن ابي هرة ايضا ومن قران ابي حفص
 ابو علي القرشي مفتي هراه **ومنهم** ابو منصور بن مهران
 قال الاستاذ ابو طاهر سمعته يقول نية الصلاة تجب ان تقدم التكبير
 بلحظة كما قاله بن داود واذا وطئ امة حرمت عليه اما وبنته واختها
 والعمة والحالة في الجمع قال وان وطئ الاخت الثانية لا تحرم الاولي لان
 الحرام لا يحرم الحلال ويستحب ان لا يفاهما قال ابو منصور بن مهران ان لم
 تحبل فمكذول وان حملت حرمت الاولي وحلت الثانية وماذا يقول اذا وطئ اختا
 وتزوج اخري ووطئها قلت **ومنهم** القاضي ابو حامد احمد بن
 بن عامر المروري صاحب الجامع وهو من اجاب ابي علي بن جرير ولم
 يكن بالبصرة فقتله من اصحابنا وعليه يديه تخرج ابو الفياض البصري وابن ابي
 حامد الطبري وعليه قر القاضي ابو عمر البستامي وكان ابوه ابو سعيد
 البستامي شيخ خراسان وفارس وقال في تدف عجايبه يكفر لانكاره
 انما هو ابي حامد واذا قال انت طالق اكثر الطلاق طلق ولغة لان
 الطلاق في اللغة واحد وان قال اكثر الطلاق طلق في لغة
 العرب

ومنهم القاضي ابو علي الحسين بن الحسين بن القاسم

عازض بابا الشحني بسلام مرضى واجوبه صحيحة معروفة عنه يقول

ان الزيت النجس يطهر بالغسل ويحل بيده قبل الغسل

ومنهم ابو سهل احمد بن زياد الفقيه البغدادي ومحمد

بن ابراهيم بن جابر الفقيه وابو الحسن احمد بن موسى بن عمران تلميذ

ابي بكر محمد بن اسحق بن خزيمة وبوبكر احمد بن سليمان الفقيه وابو النصر

محمد بن محمد بن عصفاء الطوسي قرا علي ابي بكر محمد بن اسحق توفاه عن من اراه في

حزن نصرانيه فضحك الناس منه فقال محمد بن اسحق سمعت ابا عبد الله يقول سمعت

الشافعي رحمه الله يقول لا يضحك الناس من خطأ رجل الا ثبت صوابه في قلبه

ومنهم محمد بن عبد الله بن محمد التليسا بوري

ابوبكر محمد بن عمر بن علي الزيات البغدادي صاحب الاصول والفروع شيخ

وقته وارتبطت بحظ الفقيه منصور بن صباح مسئله القدر من جهة

علي الحسن زهر **ومنهم** ابو اسحق ابراهيم بن محمد الفارسي الفقيه

وكان من افراد زمانه قال ابو اسحق الامر وان كان طاهره الوجوب

فهو علي عشرة اوجه في كتاب الله تعالى منها الامر بمعنى الفرض

لقوله تعالى كونوا قوامين بالخط وقوله تعالى واقم الصلوة
طريقا لها ترون لقا من الليل الايه وما اشبهه والامر بمعنى التمام

سلك الزينة
النجس يظهر
بالبشر

مثل قوله تعالى فلعنهم واصفح ان الله يحب المحسنين دليل ذلك
 انه قال ولئن انتصر بعد ظلم الية فاباح الانتصار وجعل الفضل
 في العفو والامر بمعنى النهي مثل قوله تعالى علموا ما شيئتم
 وحقيقة النهي نحو قوله تعالى قتل امنوا اولادهم او الامر بمعنى
 الخلق والتقليب كقوله تعالى قفلنا لهم كوناوا فرقا سئين ويسمى
 امر الاستقام وامر تكون كقوله تعالى كرفيكون والامر بمعنى التعجب
 كقوله تعالى نظر كيف طربوا الكلال امثال ولفظه تعالى قتل الانسان
 ما الكفرة والامر بمعنى التأكيد لقوله تعالى قل فأتوا بالنور فانلوها
 ان كنتم صادقين وكقوله تعالى قل هل شهدتم الذين شهدوا
 ان الله حرم فعلموا الامر بمعنى التعزيز نحو قوله تعالى كونوا مجازة او
 حديثا و قال النبي صلى الله عليه وآله وقوله تعالى فليدفعوا الى الاسباب
 وقوله تعالى فات بها من العجب والامر بمعنى التسليم ربنا الطمس
 على اسم الله والشرك على قولهم والامر بمعنى المشورة نحو قوله يا بني
 اني لاني في المنام اتي ذكرك فانظر ماذا تري قال انما فعل ما تور
 طلع من بين السهم والمشورة ان الله المحجج على احوالها سئل
 عن قوله تعالى فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقها

وقوله تعالى كلوا من ثمره وقوله تعالى فاذا نظره فاتوه من
وزاد غير انجي اسحق ويكون الامر بمعنى الادب كقوله تعالى اذ
تلا ينتمدين الى اجل مسمى فالنبوه وامر اعتبار نحو قوله تعالى
انظروا الحفرة اذا اثر ويلون امراً بمعنى التسليم فاقصرت فاخر
ويلون امر من نحو كفلانا قال وقول الله تعالى ولا تغسوا الفضل
بينكم نعمي اريد به الادب وليس في القرآن نهى له بديه الادب غيره
قال الصحابا ويكون النهى بلفظ الامر كقوله تعالى واقموا الصلاه والنهى
بلفظ النهي كقوله تعالى لا تاكلوا الربا ويلون النهى بلفظ الامر كقوله تعالى
كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه الايه وكقوله تعالى ان الذين نادوا
من وراء الجدران اكثرهم لا يعقلون ويكون الامر بلفظ الوعيد كقوله تعالى
انما ياكلون في بطونهم ناراً وقوله تعالى ومن عرض عن ذكر ربه تسليحاً
عذاباً صعلاً ويكون بلفظ الخبر كقوله تعالى فليتبهم الفسنة الا
عاماً وكقوله تعالى يعظم الله ان يعود والمثله اي اريد به العلم
وقوله تعالى انما حرم عليكم الميتة والدم اريد به الامر ويلون بلفظ
الاختيار مثل قوله تعالى الذين في حقهم مني المتكبرين اريد
التبوع وقوله تعالى فقل هلاك الا ان تزجوا اريد به التعريف
تعالى وجعلنا بعصم لبعيض سنة انصرون ويك

الاضمار ولا يدخل يدك في حبيك تخرج بيضا من غير شوي بمعنى واخرج
 وقد يكون مرًا من حيث يعرف قياسًا فاسعوا الى ذكر الله وذروا
 البيع غير البيع مثله قال اصحابنا ويكون الامر امرًا على الاحوال
 كما لقوله تعالى ولا تدع مع الله الاخر ولقوله تعالى ولا تقولوا
 لما نفضت المستكلم اللذيق هذا حلال وهذا حرام ويكون على بعض
 الاحوال لقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ويكون خاصًا
 للبعض قال تعالى يا ابا عبد الله النبي ويكون خاصًا اريد به العام مثل قوله
 تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان كنت الله وهذا قوله تعالى
 ولا تمسكوا بعصم الكوافر اريد به البعض وهي التي سببت من اهل الكفا
ومنها ابو الطيبان وي الراوي للزيادات على الشرح
 عن ابي اسحق واهي الحسن النسب حسبي الراوي عن ابي اسحق انه لا تتعد
 الصلاة بقوله الله ابر والقومي عن ابي اسحق هو لا اصحاب **ومنها**
 ابو الحسن الطوطوسي روي عنه ابو الحسين القطان انه قال قال
 ابن عمر رحمه الله القاضي اذا سمع البيه على الغائب وحكم عليه لا يجب
 عليه لان الغائب اذا رجع خلفه واملته ان يعجب الابرا من عدله
 في رده متى يقول اذا نزلت الجراخه الى مجرى البول من
 العداوة في يده وايو محمد القارشي في يده متى لا

واخرج
 واخرج
 واخرج
 واخرج

ابو علي الحسين بن محمد الطبرسي صنف كتاب لابنيه ومشتبه
 الامامة قال الاستاذ ابو طاهر اجمع راى وراى ابي علي
 على ان كل كلام لا يوجد نضمه الا في كتاب الله تعالى ان جنبه لا يذوقه
 واذا وجد نضمه في القرآن وفي غيره فان قصد ما في كتاب الله تعالى
 لم يجز وان قصد غيره جاروا جنبه بقرا بسم الله الرحمن الرحيم
 لكن يقول بسم الله العظيم الحمد لله على الاسلام ونعمته هكاهنا روي
 في الخبر **ومنهم** ابو علي الحسين بن محمد الرحاحي الطبرسي اجاب
 عن الجامع الصغير في القدر الذي لم يحمد لك في حقه الله واما العباد
 وفيه قال اذا قال لامرأة امر سيدك اليوم وبعد غد فرد في اليوم
 لا يرتدي في الغد لانها امران فالليلة لا تدخل فيه قال التقفي وحتمل
 انه تدخل الليلة فيه ويريد اجمع وحتمل ان لا معنى للرد فهو على
 خيارها **ومنهم** ابو علي الحسين بن القاسم الطبرسي
 صاحب شرح المزي حكى عن المزي جواز شهادة الاخيرة
ومنهم ابو الحسين بن احمد الخزازي الطبرسي كان فقها
 جلالا ورعا ذكر ان **منهم** في حقه الله اخذ العلم عن مسلم
 الرحبي وشعب بن مسلم القداح وهما اخذا العلم عن
 وابن شرح احد عن عطاء ابن ابي رباح وعطاء اخذ

أبو عمير وابن الزبير اخذه عن ابى بكر وان عباس وابن عمر
 احدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وله كتاب في الجدل شرحه
 ابو احمد عبد الوهاب بن محمد البغدادي **ومنهم**
 ابو علي القفطان الطبري قال اذا خرج منه بلة فاصابت ثوبه ولم
 يعرفه منى او مندي يحب عليه غل احدهما ايها شتا واذا قال
 زينب التي تدخل الدار من نساء طالق وله زينب واحدة طلقت
 الخاف ان كانت له زينبان لم تطلق حتى يدخل الدار **ومنهم**
 ابو سعيد المكي يقول من بدر الصلاة في اول الوقت فانه تجب
 الزفابه وابو جعفر الاسترابادي تعلم في الرب سلام حسن وهو
 القائل من قرأ الفاتحة عمدا مرتين بطلت صلاة وابو الحسن علي بن
 الطبري صاحب الاصول وتفيرا ساجي الرب عز وجل والعلم الكبير
ومنهم الجويري الطبري المخرج للوجوه البعيدة **ومنهم**
 القاضي ابو محمد يحيى بن منصور بن ابورسيرة الفضاة والامام
 ابو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلي خجيجان والناصح ابو بكر هبة الله
 المشنك الرازي وابو بكر احمد بن محمد بن اسمعيل الاسماعيلي بخارا
 احمد الشرحستاني وابو جعفر اللزهي وابو الوفا القضاة
 ناصر الفضلي الكبير يقول من توضا في وقت ليس

بمع نظام

يفرض عليه ونوي لتفل وقع عن الفرض اخبرني عن النقيب
الشاركي وابوبكر ابن زهرة التتري الامام والامام ابو الحسن
زاهرين اخرا الشيخ جونا لصلاح خلف المعتر له والامام ابو جعفر
احمد بن ابي بصير وابو محمد الجوزجاني حلي عن ابينا بالعراق
متايل روي عن القديم ان قولها للرجل يا زاني ليس بصريح في البدن
وابو الفضل احمد بن محمد بن النقيب الاديبي قرا علي محمد بن يحيى
وممنهم ابو محمد احمد بن عبد الله الهروي الذي روي

اربعين حجة والاشامان لا يتقدمون عليه اذا روي عنه وكان
ان تخرجت فولجبت وان تقدمت فجلجت روي عن
الوردي عن المزي ان حال القرآن لا والله غير محقق في حال
مخلوق في وادفوع بن يونس عن النقيب احمد بن محمد بن يحيى
اذا ما اتوا واحدا منهم لم يعرفوا **وممنهم** ابو محمد

الشايعي الهروي وروى احمد بن محمد بن يحيى ان ابا عبد الله
فقيه حدث مشقرا حبل عن جده موسى بن جعفر بن محمد بن ابي
الزائج بن محمد بن يحيى عن ابي الحسن عليه السلام من روي
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

شاهد وينظر لتوفي المحذور وقيل لا
 يردن وهو موثوق اي منتحل الايمان فان الطاعة تزيد في ثواب
 الامان وبعض المقصيده من ثوابه فلا يستحق اسم الامان وسئل
 عن قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال
 حبه من خردل من ايمان وروى انه صلى الله عليه وسلم قال يخرج
 من النار من كان في قلبه مثقال حبه من خردل من ايمان معناه لا يدخل
 النار الا من لم يؤمن الا بخردل وحج يعنى من ادخل بغير خردل
 ولا يمان فيه اي بغير اجازة الفقيه الزاهد المروي كان
 من اركان الفقه في عاصم الفصل من محمد الفضلي وابو اسحق
 ابراهيم بن محمد بن القلي وابو داود العياض الا انه من متني
 الي ملك محمد بن وابو بكر بن ابي بن من مدني العياض في فقيه
 وقته وابو الحسن علي بن محمد بن الطبري الانصاري الفقيه
 صنف في فضايل القرامطة تصنيفا وادب عليهم **ومنهم**
 ابو الطيب محمد بن الحسن التميمي وابو الطيب عبد الله بن محمد
 بن ابي حمزة بن ابي النعمان وابو عبد الله بن ابي النعمان بن علي بن ابي
 حمزة بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
 بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق

الدعوى الكبير وابو حامد احمد بن محمد المصنف في الفقه
بن علي بن شعيب الفقيه وهو ان نقل عن القاسم بن الربيع عن الربيع بن
ان فعي في الله انه قال من حلف باسم الله فعليه العاقبة لان الله
غير مخلوق ومن حلف بالعقبة فلا فاقة اذا خالف فانما مخلوق ومن حلف
محمد بن عبد القاسم بن ابي القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الاستاذ
الهدائي الناجي **ومنهم** ابو بكر احمد بن الحسن بن سهل النخعي
كتب اليه شيوع هراه مثل القاسم ابو حامد بن ابي الفضل بن
في واقعات فافق فيهما منها ان الحرف اذا باع عملا يتعدى الى
هل يستحق الحجر قال لا يستحق الحجر اذ لم يكن الغالب عليه
التبذير والتحليل لانه يجعل ذلك على الكاينة وطلب الصلاح
لانه خفي عليه **ومنهم** ابو بكر احمد بن عمر الخفاف البغدادي
صاحب كتاب الخصال يقول ان ما يحلف لا ينور في احدث وقد
عارض بهذا الدار بن فخر القاسم بن ابي جعفر وفيه ذكر ان
السنة ان لا يتكلم الصلي بن ركعتي الفجر وصلاه الفجر لا
ادري من اين قاله **ومنهم** ابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله
صاحب جمع الجوامع نقل عن ان في عهد الله ان اجتراد ا
تزلوا يفتقد في حارب وقهر واهل بالانبياء عليه

لم تصدر دار اسلام ولم يملكوا مالهم يظهر فيها احكام التلميز
حتى ان ذهبوا واستنوا عليه اخر وظهر احكامه فالملك الثاني
ومنهم ابو القاسم الكعبي وليس باللعبي الذي ينسب الي
الاعتزال فعلا انه اذا قال انا وكيل بقبول العقد على ابنته فصد
جازان بزوجها كان جازا وانكر فهو بمنزلة الفقة او بمنزلة
الجود فيه جوابان وقال الدعي اذا سلم سقط عنه احد
كل حربي **ومنهم** ابو يوسف الحرجاني حلي عنه المها ملي
الاخري في المجموع ما حكي **ومنهم** ابو بكر محمد
القعقالي الشاشي افصح الاصحاب قلما واثبتهم في دعا بقوله
قد ما واثبتهم بيانا واثبتهم جنانا واعلاهم استادا وارفعهم
عمادا فراعلي الصارمي وحكي في كتابه ان القاضي اذا وجد من
عليه الدين ما لا يحب بل سعه ماله واقى بان من تروج
بلاولي وطلق وقع طلاقه وهو القابل واحسن شي في
النوايب انها اذا هي بائنة وتسلم يد من خلد على انها
في عام حلس معجى وظلت في قد ما فليست حلا ومن اضحى به
ابو عبد الرحمن القاسم من محمد الايرسي القبيد والزاهد
ابو اسحق ابراهيم بن الحسن بن الحسين بن ماجد الشاشي

الفتية **ومنهم** ابو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الاودي القمي
مهدي طريق المعاني للاصحاب وابدع وابدع ويقولون ان
العطرية منزلة السلع لا ربا فيها وان الطين اذا كان فيه
رطوبة مسح به راسه فاصاب الراس بلله لم يحز المسح وبما في
النشائي ايضا في هذه المسئلة وقال فيه اذا كان هذا الشيء وقت
وفي يدي ومانعه لي ان القول قوله كالعين يدعيها لنفسه وقال
اذا عين موضعا لتقارب صيغته ليس لورثته الابدال وقد
فيها **ومنهم** الشيخ ابو زيد محمد بن احمد المروزي صاحب شرح فروع
بالحداد يخرج على يدية خراسان اناس **ومنهم** القاضي الامام
ابو منصور محمد بن احمد الازدي وكان المذهب سني اذ اولى اهل البيت
حسنا وخرج من محل فقها وكان يراه قاضيا حج قريبا من ثلاث
حجج والناس لم تبع وهو معظم محب **ومنهم** الفقيه ابو العباس ابو
بن محمد احمد بن فراسه الهروي كل مع ابي زيد في عصره وسمعه على
عن ابي زيد ان الوطني في النجاشي اذا تكرر فلا يحج اكثر من
واحد عزراي بكر الاودي في محب لعل وطير وعنه في محل وطني
الشبه مهر ومن تلامذته ابو سعيد يحيى بن منصور البوشنجي
ومنهم ابو سليمان محمد بن محمد بن ابراهيم الخزازي حكي

العباد لله قال له معنى الدعاء لان الاقدار سابقة وقدر الله المقادير
 قبل ان يخلق الخلق بكلامه كما دعا عام علي ماجا في الخبر وقال صلى الله عليه وسلم
 جف القلم بما هو كاتِبٌ وروي ربيع فروع ممن من العمر والرزق والخلق
 والخلق وقال طائفة الدعاء واجب ويرد البلا وقال عليه السلام ان
 القضا والدعا يلتقيان ما بين السماء والارض وقال اخرون الدعاء
 واجب لانه لا يتجاب الا بما يوافق القضا وهذا هو المذهب وقول
 اهل السنة ومالا يوافق القضا فيعارض والدليل عليه قوله سبحانه
 ونفيا وقال صلى الله عليه وسلم ادعوا ربكم تضرعا
 وخفية وقال قل ما يعباد ربكم زى لولا دعائكم وفايده الدعاء انه
 عبادت تعبدها يكون من خوف والرجاء وقال صلى الله عليه وسلم
 كل ميسر لما خلق له فنيه شارة وانذار ميسر لما فرغ منه وقد روي
 عليه وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصعب وجهه
 لله تعالى الا اعطاه اياه اما جعل له واما اجلها الي الاخرة وقال صلى الله عليه وسلم
 الدعاء هو العباد يعني معظم العباد لقوله عليه السلام الحج عرفه قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون باخلاص واظهار تقوى وعليه ان شئ
 وان ياتي على طهارة واستقبال قلبه وتقدم الشا على الله تعالى
 ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ومن سئله ان يرفع يديه الى الله سبحانه

باستطاع غير سائر يد به ثوب او غطاء ويكره الرفع الشديد للصوت
 يشرب باصبعين للنهي عنه والاجلح سنة والاعتدال مكروه بل يقصر
 على جامع الدعاء فيقول اللهم ارزقني كنفه والاعتدال ان يعد نعيها
 ويتعود من النار والاعتدال ان يعد انواع العذاب وفي هذه الجملة
 اخبار ويكره الدعاء بالشجع وتلف الصنعة وطلب الخيال مثل الخلود
 في الدنيا وتختار محاسن الكلام ولا يلحن فان من اللحن ما هو كفر فانه لو
 قرأ اياك او اياك نعبد بغير تشديد وعرف معناه كفر فان الايضاح
 الشمس فانه يقول نعبدك شمك ويكره ان يذكر الله تعالى الاعتدال
 تعظيماً لاسمه حكاه عن العدي تلخرت عن مكانها ذكر محمد بن يحيى
 بن حزم في المأثور من اسماء الله تعالى المقيت وحي اوزكرها العبد
 عن ابي عبد الله العدي انه المعيت ومن روى المقيت فقد صحف **منه**
 ابو عبد الله محمد احمد الحضري افتى بان من اذن له ان يصلي في طاه
 فالدار ويوتها ويطمها في حكم المسجد وما روى ان افعى رعم الله صح
 دلالة الصبي على القبلة قال معناه ان تدل على قبلة ثا هذا الاجماع
 فاما في موضع الاجتهاد فلا يقبل **منه** ابو الطيب اللقيط
 في العباس الغنصري قال لا يجوز بالنسب ثلاثة نفر اولاد
 واو لا دا بونيد والابا ولامهات والبطن الاول من اولاد

١٢
 ١٣

35
وحدانيته **ومنهم** أبو بكر بن الرقاق البصري يقول ان لاسم دليل
الخطاب كالوصف **ومنهم** أبو الطيب محمد بن الحسن الصايغ الخلال
صاحب كتاب العراقيين وفيه يقول ان الكامل اذا جات الخمينين
فاحتاجت الى الفطر يلقنها فديده واحدة لان الثاني لا يحتاج اليه
لخوار الفطر **ومنهم** ابو حامد محمد بن احمد النيسابوري العففي قال
السنه ان يقوم اذا اراد ان يسجد سجدة التلاوه لان النافله بايا
افضل واذا نوالى سجدة فان منها لا تفصا لها **ومنهم** ابو احمد
الغفاري السمرقندي صاحب الجدل والشرح لكنايل الربيع ورفيع
محدث يقوم في المطر ونسوي قفص طهارته ومن محدث يقف في هبوب الريح
ونسوي فلا يبعث يمه فانه امر بالسبح وما مسح فان المسح فعلة وامر
الماء بالغسل وحصل اسم الغسل دون الفعل لان العرب تقول غسلت الثياب
السطح **ومنهم** ابو بكر احمد بن اسحق بن ابوب الصيغى وهو القائل بان
ترايب الكولج يجوز ان يكون نجسا حكاه عنه الاستاذ ابو اسحق الانصاري
وذكر انه ركب يوما فاصابه راعيه طين من حل كلب فامر جاريته
تغسله وتعفيره فقالت اجاره اما في الطين تراب فقال احسنت
انتم اتمتني وكافروا والتفتي بقران علي بن ابي طالب استحق من خزيه
وقال السلام على الاشعري فحرم عليها الرواية عنه فاستنعى التفتي ولم يمنع

الصبي قال الاستاذ لان التفتي كان له رجال يتعني بهم عنه لا يعرف
ذلك **ومنهم** ابو سهل الصعلوكي محمد بن سليمان العجلي الامام قبله
والفقيه واللاه والنحو والبارع في النظر اتي بان ما سئق من ما
القناه فيه نصف العشر لكثرة المونه وان من صلى ولم يعلم بالوقت
علم بحزبه كقول ابي حنيفة وهو القابل تتجوت عن الدنيا عزيرا فلتها
وجرت بهما لانتاهت با مالي علمت مصير الدهر كيف سبيلة اقلنا
قبل الزوال احوالي وكان يقول طلاق التكران لا يقع لان المراه عند
الزوج الثاني على خلاف وتركها مع الاول على خلاف و ابا سئق الطوسي
من اصحابه وابو نصر الشيرازي من اصحابه وهو القابل من تصد قبل
اوانه فقد تسدي له وانه وعلمه قرا ابو علي العمري المقتي القاسم عرو وابو الحسن
علي بن محمد حيريل الحوافي والقاضي جوزيد **ومنهم** ابو القاسم عبد العزيز
بن عبد الله الداركي شيخ العراق قال في حبه ضرب بعضه ثم صار خلا
انه لا يطهر وغيره قال يطهر فخاره ومن يلامه ميمون الواسطي
وابو عماد المقرئ وفي هذا الوعد كان ابو الحسن بن اللبان وعليه قران
سراقة **ومنهم** ابو الحسن محمد بن علي بن سهل الماسري حسي وهو الذي
اقتى بان البصاري مباح قال لا شتم في القناه فيعتا عباد
الى البادية منها قالوا هذا هو اجد المبارك سمي بدلالة به

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

اهل البيت والخبير من النبي صلى الله عليه وسلم طلاق ادم فتح صرح علي
 وخمين وفي وقته كان ابو الحسن الدهان وعلي بن حمزة الطبري
 وعليه قرأ ابو الحسن السني وابو الحسن علي بن احمد النبي ابوري وابو
 علي الزبيري وابو الفضل القصيلي وابو عبد الرحمن النبلي
الطبقة الخامسة من اصحاب الشافعي

رضي الله عنه منهم ابو طاهر محمد بن محمد بن محمد الزيادي منسوب
 الي مشير بن زياد عاش ماية سنة وهو من الطبقة التي قبل هؤلاء
 وهكذي ابو جاتم البستي صاحب المصنفات الكثير واخرت باطاهر
 الي هذه الطبقة لامتداد عمره وله كتاب في الشروط والفقه مطبقة
 تنود بزمامة طريقته له معبد وخفية ظاهر وعامضة سهل وغيره
 يتروا رايته يناظر ويضع الحنا مواضع المع وسئل عن رجل قال
 جعلت داري مجد اهل بصير بهذا اللفظ مجداً فقال لا لانه وصفنا
 هو موصوف به قال النبي صلى الله عليه وسلم جعلت الارض مجداً وانا
 سبيل الله يقول جعلت داري مجداً الله سبحانه وسأله عن من نوي
 الصوم بالليل وقال ان الله تعالى يصح لانه يدخل فيه بغير فعله وهو
 وسأله عن رجل قام يقينه علي شخص ميت انها امراته
 وهذا هو اولاد منها وجاء امرأة واقامت بينه انه زوجها واولاد

منها وكشف عنه فاذا هو خشى فقال ابو حنيفة افنى بان الماء
بينها نصفان وبه اخذك فعني بعده قال الاستاذ عندى منه
الرجل ولي كان الولاد امريقين والاكاف بالاب مجتهد فيه
وقال ماء او صافه مثل اوصاف الماء مثل ماء القسيان اذا خالطه
الماء يعتبر بان لو كان له رخ او لون او طعم كم قدر تغيره فاذا خالط
ذلك القدر لا يتوضا به ويعتبر باوسط الاشياء واخذ العلم عن
ابن الوليد فلما توفي اختلف اليه ابني سهل **ومنهم** الامام ابو الطيب
سهل بن محمد بن سليمان الصعلوكي حكى عن الرع انه قال اذا قال اتت
طالق في ملكه لا تطلق حتى تدخل مكة وقال ابو حنيفة تطلق في
اكال وبه افتى ابو العباس وقال ومن به جراحه في وجهه
لا يمسكه غسلها فان التيمم يجب ان يقدم على غسل اليد لاجل
الترتيب وكان يقول تعدي من فنى ان يكون يكن يقنى وحلي عن
ابيه من تصد رقل او انه فقد تصدي له وانه وسئل عن من مات
ولم يوصي بالوديعة يضمن في تركته فقال لا ان مات عرضا وعم ان
مات مريضا **ومنهم** الامام ابو اسحق ابراهيم بن محمد المهراني
الاستفائي في صاحب الغرر والاصول قال في المظالم ان اخرج المظالم
الي ان يموت ثم لورثته ولورثته ورثته ويوضع في قبره اخر

من يرضه وقال فيمن اوقد ناراً في ملكه فتعدي الحجاره لإضمان
 اذا تلف شيئاً وفي موات والمسئلة بحالها عليه الضمان وقال فيمن
 سقى اخر فسقط اللوز من اثاره وانكسر ان كان يسقى بديل
 فلا ضمان لانه متاجر وان كان مجاناً فانه يضمن لان الاناء
 وقال في حري تلف ما اعلى سلم ثم صار ذمياً ان عليه الضمان علي
 قولنا الكار مخاطبون بالشراب والمرنى اقبى في كتاب المنثور ولو لم
 يصر ذمياً لغضوا ما له فيقدم دين السلم فان تلف واسلم فليس عليه
 شيء لان الاسلام يجب ما قبله وعليه قرأ ابو منصور البغدادي **منها**
 شيخ خراسان في وقته ابو بكر عبد الله بن احمد لقال المروري
 وهو القليل اذا قال كيف ثبت انه يقع في الحال واذا قال ان
 خرجت بغير اذني فابتطالق فاذن فخرجت ثم خرجت ثانياً بغير اذني
 فانما تطلق وعليه يخرج ابو علي السنجي صار من فقهاء مرو من حليته
 خرج السيد ابو القاسم زيد بن علي وهو كان سيد الاشراف شيخ الفقهاء
 طاهر الاعتقاد مختار الطريقة اهل السنة اصلف العلماء نفياً ونظير
 اي كرو ابو الفضل العراقي وهو القليل ان الجليل علي الديباج جاز
 للرجال كقولها ابي حنيفة وعلي قوا ابو محمد عبد الله بن محمد السمرقندي
 سرري مفتي مرو **ومنها** الحاكم ابو عبد الله الحسين بن الحسن

الطيمي قرا علي ابي بكر الشاشي والاوردي وذكر في فضائلهم
ان الغسل يستحب في كل ليلة ورواه عن ابن عمر وقال ان القى اذ احسن
غير متغير فهو طاهر كالا نحه وكنى عن الاودى ان من اعسب
بنفق ام الولد اجبر علي اعناقها وام عبدان حكى عن عبدان ان
الحره اذا وصلت شعرها بشعر الاردي فان كان شعره من حب
التر وان كان شعرا من لا يحب التتر **ومنهم** القاسم بن ابي بكر القتال
الشاشي صاحب التعريب وهو مشهور والفضل يشهد بذلك كتابه وبه يخرج
قفا خراسان وازدادت طريقه اهل العراق بدحتنا حكى عن عبدان
النداح يصح بالامانيات بن الغاميين لانه اهل انواع الخطاب والشمود
على اهل القولين يعتبر في الطرفين وكوزان كحضرة اهل الشعر
ولخران الشق الثاني وهلك الجوزة في الحاضر وهو اهل جوايبه **ومنهم**
الفاضي ابو القاسم احمد بن يوسف الدينوري حكى في تصنيفه عن ابي
جمه انه قال في التيمم اذا حضر البعينة وصل للبرج وسقت الزاوية
عليه اجزاه عن تيممه حكى فيمن اقتدي بمن يري سجود البعير قبل السلام
ورايه مخالف لرايه ان اهل الوجوه لا يسلم حتى يسجد ثم يسلم
ومنهم ابو حامد احمد بن ابي طاهر الاسعرايين الامام شيخ
وقال في مجمل النسب قام البيته اندحر واقام المذبح

ان الرق اولى لانه طاري وقال غيره ان الحريد اولى لانه في يد
 نفسه ومن اقرانه الكسفي الفقيه انظر طبقة بالعراق وكان
 مثله ابو الحسين احمد بن محمد لعقمان حكى في جموعه عن ابي سعيد
 الاصطخري اذا فات المراه لاولي لها وليست في العده فانها تصدق
 لانها امينة وبدا في الشيخ ابو زيد وفي الاملا قال ان في رحم الله
 ولا يزوجها القاضي حتى تشهد عدلان ان لاولي لها وليست في عدل زوج
 قال واذا عصب العبد ورد الى الورثة يجب زكاه الفطر على الورثة فيما
 مضى في احد الجوابين واذا عصب الما فرد على الورثة لا يجب الحج علي الميت
 وقال بان النار تظهر قبائلا على الليل اذا تبصر على ابا ابو الحسن بن الرزائي
 كان يقول ان الاحتداد في الوقت لا يجوز اذا مكث النظر الى الطل والشتر
ومنها ابو الفضل الشيرازي شيخ العراق قال لا يصر بتمهل ما اعلم في
 تنف الحية بان ما اذا وجد ثوب واذا فقد ثوب فقيه الدية كالانسان
 قال سائر دارنا المصحح منك **ومنها** القاضي ابو بثر الاسماعيلي وهو
 احاكم في البيع وفيه حار الرويه اذا مات احد المتعاقدين او جن قبل
 الزمان ينفذ العقد **ومنها** ابو بصير الايبوري صاحب
 المشيخ والكافي وهو القائل فيه اذا قال لا يبيع نسوة والله لا اطاكل
 احد منكم كان بمنزلة ان يخلع على اربعة تبار بعد الفاظ لا يرحمك

يَتَّخِذُ التَّعْمِيمَ قَالٌ وَإِذَا قَالَ وَاللَّهِ لَا أُدْخِلُ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنَ الدَّارِ
فَدَخَلَهَا حَتَّى مَرَّتَيْنِ لَا تَبْرِي أَنَّهُ لَوْ قَالَ ضَمَنْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ
الْفَاءُ عَلَيْهِ الْفَاءُ **وَمِنْهُمْ** أَبُو سَعِيدٍ الْكُرَابِيُّ الْمُرَوِّزِيُّ وَمُحَمَّدُ
الْكُرَابِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ وَالْفَقِيهُ أَبُو حَفْصٍ الْكُرَابِيُّ حَلِيٌّ عَنِ
أَبِي بَكْرٍ الْأَوْزِيِّ أَنَّهُ قَالَ إِذَا قَالَ لِعَبْدِهِ إِذَا دَيْتَ إِلَى الْفَأَانَتْ حُرٌّ
فَنِيهِ أَوْ جَدَّ أَحَدَهَا أَنَّهُ كِتَابَةٌ فَاسْتَدْرَجَ وَالثَّانِي أَنَّهُ عَتَقَ بَصْفَهُ وَالثَّلَاثُ
أَنَّهُ مَعَامَلَةٌ صَحِيحَةٌ **وَمِنْهُمْ** أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاتِي شَيْخُ الْعِرَاقِ وَشَاعِرُهُمْ
وَعَلِيٌّ قَرَأَ أَبُو بَكْرٍ الطُّوسِيُّ الْفَقِيهُ **وَمِنْهُمْ** أَبُو أَحْمَدَ عَبْدِ الْوَهَّابِ
بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ صَاحِبُ شَرْحِ الْجَدْلِ وَالْفَقِيهُ أَبُو سَمَلٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ
الْأَبْيُورْدِيِّ وَأَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْبَيْهَقِيِّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشُّشُومِيُّ وَابْنُ
كَرِيمٍ زَكَرِيَّا الْجَارِي وَحَلِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّوَلِيُّ الْفَقِيهُ مِنْ قُرَى بَخْرَى وَالْفَقِيهُ
مُغْتَمِرُ الشَّاشِيِّ وَحَسَنُ النَّبُوزِيُّ وَالْقَاضِي حُسَيْنُ الْمُرَامِرِيُّ الْعَشُورِيُّ
وَمِنْهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَتِّينِ صَاحِبُ شَرْحِ الْفَلَاحِ وَيَقُولُ أَنَّ جَدَّ
الْعَمَلِ الْكَثْرَةَ فِي جَمَلِ الشُّكْلِ اتِّعَالَ مِنْ رُكْنٍ إِلَى رُكْنٍ وَقَالَ فِي قَوْلِ الْفَاحِ
حَمَلَهُ فِي الْكُنْتِي إِذَا حَاضَ وَأَمْنِي لَا يَكُونُ بَلْوَةً كَمَا قَالَ وَلَا يَنْقُصُ
إِلَّا التَّأْوِيلَ كَمَا قَالَهُ عَلَيْهِ وَوَجَدْتُ فِيهَا دَلِيلًا تَعَارُفًا
الْحُسَيْنِ فَسَقَطَ الْخُرُوجُ الْبَوْلُ مِنَ الْخُرُوجِ **وَمِنْهُمْ** أَبُو دَاوُدَ السُّلَمِيُّ

من احمد الشارعي **وممنهم** القاضي ابواحمد بن علي بن عبد العزيز الجعفي
 صنف كتاب الوكالة وفيه اربعة الاق مسئله وحكي عن المرزبان التوكيل
 في الظهارة والايلاء والرجعة لايجوز ومن هذا العصر القاضي ابوبكر
 الاسلي وابونصر عبد الجليل وعلي الظريف تلميذ ابي الحسن بن قيروان
 الشيخ الفقيه وحكيم فقه بلخ وجمته نفر من الطبقة التي سبقتهم بلخ
 وهم ابو معمر سالم بن عبدالله الهروي الفقيه والحاكم ابو علي التبريزي ابا ذاب
 بسم قند وابوالفتح ناصر بن الحسن العمري شيخ الاسلام بنيت ابور
 واخبار اصحاب الشيخ ابي الطيب عز بن العلم كثير التفتك وابو محمد عبدالله بن
 يوسف الجويني فقيه نيسابور بارع في الادب عارف بالاصول والفروع
 ذكر في الحاضر رشيد الرازي وابو علي الحسين بن محمد القاضي المروزي
 زين العلم فقيه النفس واعضت عن الطبقة ان ادسه وفيها من المذكورين
 عدل الطبقة الخامسة وهم اصحاب ابي حامد مثل الكاشي والبندجي
 واهي الحسن الحاطي والقاضي سعد اليبوردي واصحاب القاضي ابي القاسم
 بدشور ووهذان واصحاب ابي طاهر مثل الرسع الايلامي وابوزيد
 الدعوي واحمد بسم قند والغزالي واصحاب ابي الطيب بنيت ابور
 ووهذان واصحاب ابي عبدالله الحلبي واهي بكر المروزي واصحاب الصيمر
 بالبصرة وملك النواحي واصحاب العابد **وممنهم** ابوالحسن الهروي



و ابو علي بن الهادي و ابو منصور المزكي و اصحاب القاضى ابي منصور
 فاتحة هذه الطبقة شيخ العراق ابو الطيب طاهر بن عبد الله الطوسي
 و وكلت تسميتهن الي اهل العصر السابع ليحقق اهل اخر العصر باوله
 قال مصنفه و جمعته في شهر رمضان سنة خمس و ثلاثين و اربع مائة
 روي للحاكم ابو عبد الله الحافظ عن ابي النصر محمد بن محمد بن يوسف
 عن الشافعي عن الربيع قال ان ابي بصير رحمه الله اذا وجدتم في كتابي
 خطأ فاصححوه فاني لا اخطي قال المزني من شان خلق الله ناظرته انه
 لا يخطئ الحاتب قال ولا يروي من الحديث ايضاً خطأ فان النبي صلى
 الله عليه وسلم اوضح العرب ولا يخطئ ولا يجوز ان يروي خطأ
 والله اعلم بالصواب و اليه المرجع و المآب تمت طبقات الفقهاء
 للعبادى بحمد الله و عونته و حسن توثيقه و وافق القراخ من
 تعليقاتها في بعد الثلثا ثلث عشر شهر ربيع الاول سنة احدى و ثمان مائة
 غفر الله لاجتهها و لمصنفها و لمن نظر فيها و لوالدكهم و لجميع
 المسلمين امين و الحمد لله رب العالمين

صل الله على سيدنا محمد و آله و صحبه وسلم



مكتبة
 دار
 علم
 بغداد

Handwritten text in Arabic script, mostly illegible due to fading and damage. A red circular stamp is visible at the bottom center, containing the text "الخ" and "مكتبة" (Library).

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

295

Kollaboriert:

Pr. i-39.

15.7.1935 To

1.8. "

شبكة

الألوكة

www.alukah.net